المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (213) - الجزء (3) - السّنة (59) - محرّم 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٣) - الجزء (٣) - السَّنة (٥٩) - محرَّم ١٤٤٧هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

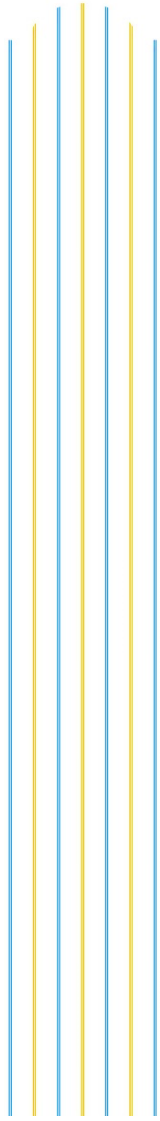

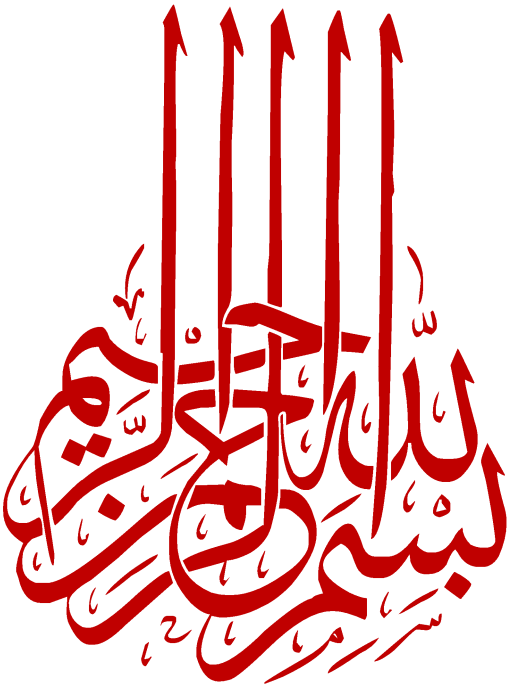
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت (سابقًا)

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كليَّة الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة (سابقًا)

هيئة التحرير

أ . د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ . د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٣)

م	البحث	الصفحة
١-	القواعد الأصوليَّة وتطبيقاتها عند الإمام شهاب الدِّين الإشبيلي (ت٦٩٩هـ) من خلال كتابه شرح الأربعين النوويَّة - جمعًا ودراسةً - د / سعيد بن ساعد المرواني	١١
٢-	المسائل الأصوليَّة المستدل لها بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾﴾ د / إبراهيم بن أحمد الزهراني	٩٣
٣-	تعدد القواعد الأصوليَّة المبني عليها وجوه دلالة الآية على الحكم بسبب تعدد القراءات د / سامي دخيل حسين الرفاعي	١٤٣
٤-	التطور التنظيمي في قضاء الأحوال الشخصيَّة في المملكة العربيَّة السعوديَّة أ.د / أحمد بن صالح الصواب الرفاعي	١٨١
٥-	الحكم المستجد فيمن يقع عليه عبء الإثبات في دعوى تضمين المضارب - دراسة تحليليَّة مقارنة في ضوء نظام المعاملات المدنيَّة - د / خالد بن مرزوق بن سراج الذيابي	٢٣٥
٦-	طرق الإثبات في الدعوى الإداريَّة وتطبيقاتها في المملكة العربيَّة السعوديَّة د / عبد الرحمن بن حمد بن محمد الحمران	٢٨٩
٧-	التوظيف الاقتصادي للذكاء الاصطناعي (المفاهيم النظريَّة والأبعاد التأصيليَّة) د / عبد القادر بن أحمد باكر الباكري	٣٣٥
٨-	عقد الوكالة بالاستثمار وأثره في تعزيز الاستثمار الإسلامي (بنك دبي الإسلامي أنموذجًا) د/ فاطمة صالح البلوشي	٤٠٥
٩-	التوازن بين الإنفاق والسعة الماليَّة للمنفق في ضوء الاقتصاد الإسلامي د / علي محمد القدال محمد	٤٨٩
١٠-	المصطلحات الدعويَّة عند الجماعات الحزبيَّة أ.د / خالد بن سعد الزهراني	٥٣٩

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

المصطلحات الدعويَّة عند الجماعات الحزبيَّة

Terminology of Advocacy in the Partisant Groups's Views

إعداد:

أ . د / خالد بن سعد الزهراني

الأستاذ بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية العقيدة والدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Prepared by:

Prof. Khalid bin Saad Al-Zahrani

Professor at the Department of Da'wah and Islamic Culture at the Collage of Doctrine and Da'wah at the Islamic University of Madinah

Email: Ksz33@hotmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2024/09/29		2025/01/14

نشر البحث
A Research publication
محرّم ١٤٤٧هـ - June 2025
DOI: 10.36046/2323-059-213-030

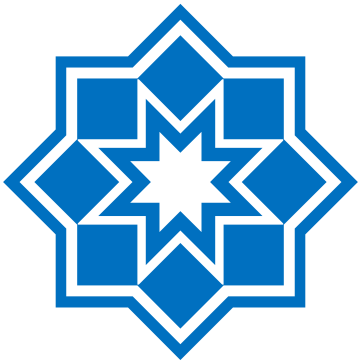

ملخص البحث

هدفت الدراسة إلى دراسة بعض المصطلحات الدعوية التي انحرف أو حرّف معانيها بعض الجماعات الحزبية، وبيان الخلل الناتج عن التفسير السيء لتلك المصطلحات، مع بيان شمولية الإسلام وتمامه وكماله.

وانتهج الباحث المنهج الوصفي والاستقرائي والتحليلي والنقدي، مع الالتزام بالخطوات المتبعة في الدراسات العلمية.

واستخلصت الدراسة إلى:

-أن الشريعة الإسلامية اهتمت بالمصطلحات الشرعية والدعوية وذلك ببيانها وتوضيحها، ولانحراف الجماعات الحزبية فيها أسباب متعددة منها اتباع الهوى أو الجهل باللغة العربية أو التبعية وغيرها.

-لاستخدام المصطلحات الدعوية شروط وضوابط يجب مراعاتها، كموافقتها للكتاب والسنة وقواعد اللغة العربية والواقع الدّعوي.

-الجماعات الحزبية لها أصولها وأهدافها ومبادئها التي تسير عليها وقد سعت إلى تطويع المصطلحات الشرعية بما يتناسب مع تلك الأصول والأهداف وإن خالفت الشريعة والأصول والمبادئ.

-توصّلت الدراسة إلى أنّ الجماعات الدعوية انحرفت في كثير من المصطلحات الشرعية والدعوية وهي إما مصطلحات شرعية أصيلة، أو مصطلحات دعوية حادثة.

وتوصي الدراسة بالآتي:

-ضرورة متابعة حركات الجماعات الدعوية الحزبية ومعرفة مناهجها ومزالقها والردّ عليها حفاظا على الشريعة الإسلامية.

-توجيه الرسائل العلمية في الجامعات إلى تتبع واستقصاء المصطلحات الدعوية التي خالف فيها الجماعات المنهج الصحيح ونقدها على ضوء الكتاب والسنة.

-دراسة آثار المصطلحات الدعوية على العقيدة وعلى المنهج والدعوة مع بيان السبل المعينة على مواجهة تلك الآثار ومخاطرها العاجل والآجل.

الكلمات الافتتاحية: (المصطلحات، الدعوة، المناهج، الجماعات، الأحزاب).

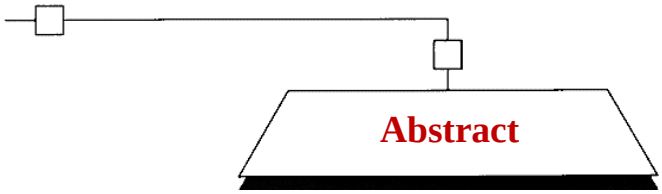

Abstract

The study's objectives were to examine some advocacy terminology that certain partisan advocacy groups have misinterpreted and to demonstrate the flaws in this misinterpretation while simultaneously highlighting Islam's perfection, comprehensiveness, and completeness .

The researcher followed the procedures used in scientific studies and used the descriptive, inductive, analytical, and critical approaches.

The Study findings were as follows:

-The importance of studying the terminology of advocacy, and that deviating from it is a deviation from the path of the correct approach, and there are reasons and motives for these deviations that must be avoided and avoided.

-To use advocacy terminology, there are conditions and controls that must be observed, the most important of which is that these words and terms are in accordance with the Qur'an and Sunnah, in addition to their conformity with the rules of the Arabic language and advocacy reality.

-Partisan groups have their own origins, goals and principles upon which they operate, and they have sought to adapt terminology to suit those origins and goals, even if they contradict Sharia, origins and principles.

The study recommends the following:

-Directing scientific messages in universities to track and investigate the advocacy terminology in which groups have differed and criticize them in light of the Qur'an and Sunnah.

-Studying the effects of advocacy terminology on the creed, methodology and advocacy, with an explanation of the specific ways to confront those effects and their immediate and future dangers

Opening words: (Terminology, advocacy, methodologies, groups, parties).

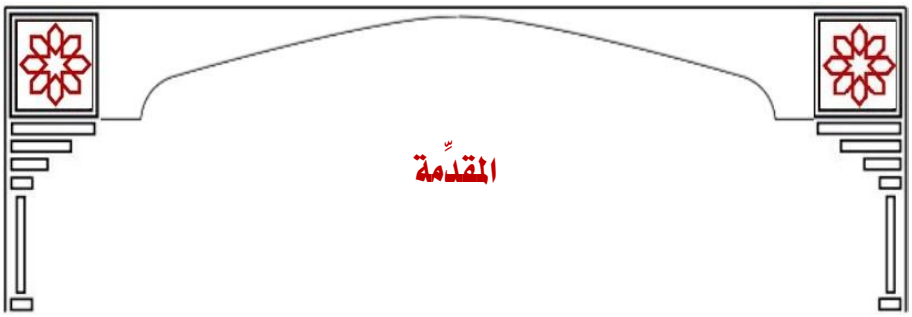

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أمر أن لا يعبد إلا إياه، وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

فإن معرفة شرع الله المنزل على نبينا محمد ﷺ مما أوجبه الله على العباد، ولا يتم ذلك إلا باتباع الأدلة الصحيحة الصريحة التي نطق بها النبي المصطفى ﷺ وإن أعداء الإسلام لم يألوا جهدا في محاربة الإسلام، فعمدوا قديما وحديثا إلى تبديل النصوص وتحريف المصطلحات بما يتوافق مع أهوائهم تلبيسا على الناس وتحقيقا لرغباتهم، وهي سنة اليهود الذين قالوا للنبي ﷺ (راعنا) فناهم الله عن ذلك وأنكر عليهم أشد الإنكار.

والتنبيه على هذه الألفاظ والمصطلحات التي زاغت فيها بعض الأحزاب والجماعات من الأمور المهمة بمكان، حيث قد تجرّ بعض الألفاظ والمصطلحات إلى الكفر وصاحبها لا يدري ولا يشعر- والعياذ بالله-.

ولقد أصبحت المصطلحات أدوات في الصراع الحضاري والفكري بين الأمم، وفي داخل الأمة الواحدة، إذ يهتم أعداء أي مبدأ أو فكر صراع مع المبادئ الأخرى بالألفاظ والمصطلحات، وحين يكون القوم يعادون الحقّ فإنهم يحرفون الألفاظ والمعاني ويغيبون القول الحقّ فيها.

ولما رأت الأحزاب والجماعات الحزبية المنتمية إلى الدعوة أن المصطلحات

الشرعية الأصيلة لا تخدم مآربهم ولا تحقق آمالهم، وأعياهم إيجاد بديل لها ليلبسوا على العامة، سعوا إلى تحريف المصطلحات الدعوية الشرعية الأصيلة بالمقام الأول بما يتناسب مع ميولهم ورغباتهم، وقد نجم عن ذلك انحراف في مسار الدعوة، ولا يخفى على من له أدنى علم بالإسلام ورسالته ومنهجه الرشيد خطر هذا الانحراف الدعوي في المصطلحات، وهذا الفعل الشنيع له من النتائج الوخيمة ما لا يمكن السكوت عنه وغض الطرف عن بيانه، بل لا بدّ من تكاتف الجهود لدى دعاة الأمة وعلماء السنة المتمسكين بمنهج السلف للتصدي له، وبيان السبل الشرعية لمعالجته هذا الانحراف على ضوء الكتاب والسنة و منهج السلف الصالح.

وقد جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على جزء من تلك المصطلحات التي انحرف فيها الأحزاب والجماعات الحزبية ووستمها بـ(**المصطلحات الدعوية عند الجماعات الحزبية**) سائلا الله تعالى العون والتوفيق.

أهمية البحث وأسباب اختياره.

تتجلى أهمية هذه الدراسة في الآتي:

١-أهمية المصطلحات الشرعية وأن أيّ تغيير أو تحريف في معناها يغير المراد.

٢-أن تحريف المصطلحات الدعوية سبب في سفك الدماء وهدر الأموال.

٣-تشويه صورة الإسلام بسبب توظيف المصطلحات الدعوية في غير محلها الشرعي، فيجب تصحيح المفاهيم.

٤-عدم وجود دراسة مستقلة اهتمت ببيان الخلل في المصطلحات الواقع فيه أغلب الجماعات النشطة في الساحة الدعوية، مع خطورة هذا المنهج.

أهداف البحث:

١-دراسة بعض المصطلحات الدعوية التي انحرف عن فهمها الجماعات والأحزاب والخلل الناتج عن هذا الانحراف عن مسار الدعوة.

٢-بيان الأسباب المؤدية إلى تحريف مفاهيم المصطلحات.

٣-الوقوف على أهم وأشهر المصطلحات الدعوية والتي حصل فيها التحريف.

٤-بيان شمولية منهج السلف الصالح وفهمهم للمصطلحات الشرعية، وأن الانحراف عن فهمهم انحراف عن المسلك الرشيد.

تساؤلات البحث:

يسعى البحث إلى الإجابة على عدة تساؤلات مندرجة تحت تساؤل رئيسي وهو: ما معاني المصطلحات الدعوية عند الجماعات والأحزاب المعاصرة.

ومن التساؤلات الفرعية:

ما المقصود بالمصطلحات الدعوية وأنواعها ونشأتها؟

ما هي المصطلحات الدعوية العامة والخاصة عند الجماعات الحزبية؟

الدراسات السابقة:

بعد البحث لم أقف على دراسة للمصطلحات الدعوية لدى الجماعات الحزبية، ولكن ثمة دراسات لها علاقة بالدراسة الحالية واهتمت بجوانب أخرى للموضوع منها:

أولا: ضوابط قبول المصطلحات العقدية والفكرية عند أهل السنة والجماعة، للباحث سعود العتيبي، رسالة "دكتوراه" في قسم العقيدة بجامعة أم القرى سنة: ١٤٢٨هـ. ومتعلقة بالمصطلحات العقدية.

ثانيا: المصطلحات الدعوية دراسة تأصيلية، للباحث عبد الله جماعي رحمه الله وهي رسالة "ماجستير" بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية في الجامعة الإسلامية سنة: ١٤٣٤هـ.، وركزت على تأصيل المصطلحات الشرعية مع بيان منهج أهل السنة في استخدامها، ولم تتطرق إلى موقف الجماعات الحزبية من المصطلحات الدعوية.

ثالثا: المصطلحات الدعوية تعريفات ومفاهيم، للدكتور عبد الله المجلي، وركّزت على مصطلحات الدعوة الأساسية ثم المصطلحات ذات العلاقة بالدعوة ثم مصطلحات تتعلق بالأساليب، ولم تتطرق إلى الانحراف المنهجي فيها لدى الجماعات.

رابعا: المصطلحات في كتب الدعوة المعاصرة، دراسة مقارنة بين المتقدمين

والمعاصرين، للباحث طارق الجبير، وهي رسالة "ماجستير" في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة: ١٤٣٧هـ.

وركّزت على المقارنة بين المتقدمين والمتأخرين في بعض المصطلحات حسب أركان الدعوة الأربعة، ولم تتطرق الدراسة إلى الجماعات الحزبية.

وهذه الدراسات تختلف عن الدراسة الحالية في المضمون وطرق المعالجة، وستفيد الدراسة الحالية منها في جزئية الضوابط.

خامسا: الانحراف في استخدام المصطلحات الشرعية دراسة تطبيقية، خالد بن عبدالله الرومي، وهي رسالة علمية قدمت لنيل درجة الدكتوراه في قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة، وركزت على بيان الانحراف في بعض المصطلحات الشرعية لدى المتقدمين والمتأخرين، مع ذكر نماذج من المصطلحات المتعلقة بذلك، إلا أن طريقة معالجتها للمصطلحات تختلف عن الدراسة الحالية.

حدود البحث:

يركز البحث المصطلحات الدعوية الشائعة، العامة منها والخاصة لدى الجماعات الحزبية، مع التنبيه إلى أن الدراسة لن تشمل كل المصطلحات نظرا لطبيعة الدراسة وكثرة المصطلحات، مع التركيز على الجماعات المعروفة دون غيرها.

خطة البحث:

المبحث الأوّل: مفهوم المصطلحات الدعوية وأنواعها ونشأتها وضوابط استعمالها، وتحته

المطلب الأول: مفهوم المصطلحات الدعوية.

المطلب الثاني: نشأة المصطلحات الدعوية وأنواعها.

المطلب الثالث: أهمية المصطلحات الدعوية.

المطلب الرابع: أسباب الانحراف في المصطلحات الدعوية.

المطلب الخامس: ضوابط استعمال المصطلحات الدعوية.

المبحث الثاني: نماذج من المصطلحات الدعوية المحرفة لدى الجماعات الحزبية،

ونقدها. وتحته مطلبان.

المطلب الأول: المصطلحات الشرعية الأصيلة.

المطلب الثاني: المصطلحات الدعوية الحادثة.

منهج البحث:

انتهج البحث المنهج الوصفي والاستقرائي والتحليلي والنقدي عند الحاجة، وذلك بتتبع هذه المصطلحات الدعوية لدى الحزبيين، واختيار بعضها كنماذج للدراسة، – لاسيما المشتهرة منها– على أن يفتح الباب للتوسع في نقد تلك المصطلحات في دراسات أخرى.

مع الالتزام بالإجراءات والمنهجية العلمية المتبعة في الدراسات العلمية، مع الرجوع إلى مصادر الجماعات في المصطلحات المختارة وعدم النقل عنها بواسطة إلا بعد تعذر الوصول إلى المصدر الأصل.

المبحث الأوّل: مفهوم المصطلحات الدعوية وأنواعها ونشأتها وضوابط استعمالها

المطلب الأول: مفهوم المصطلحات الدعوية

أولا: مفهوم المصطلح في اللغة:

"صلح" الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد، والمصلحة واحدة المصالح، وقوم متصالحون كأنهم وصفوا بالمصدر(١)

وبهذا يتبين أن لفظ المصطلح لغة أصله من صلح، والذي يأتي بمعنى: الإصلاح الذي هو ضدّ الفساد، والاتفاق على الشّيء، وهو المقصود به في البحث، ومنه قومٌ تصالحوا واصّالحوا. أي اتفقوا واصطلحوا.

تعريف المصطلح اصطلاحاً:

عرّف بعدّة تعريفات منها: -: اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى(٢).

-**وقيل**: عبارة عن اتفاق قوم على تسمية شيء باسم، بعد نقله عن موضوعه الأول، لمناسبة بينهما، كالعموم والخصوص، أو لمشاركتهما في أمر، أمو مشابهتهما في وصف(٣).

---

(١) ينظر: أبو نصر إسماعيل الجوهري، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار(ط ٤، بيروت، لبنان، دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م)، ١: ٣٨٠؛ وأبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب" (ط ٣، بدون، بيروت، لبان، دار صادر، ١٤١٤ هـ)، ٥: ٣٧٠.

(٢) علي بن محمد الجرجاني "التعريفات" تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، (ط ١، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م): ٤٦.

(٣) محمد بن علي البهوتي "موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم" تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت، لبنان، مكتبة =

-وقد يعبّر عنه المتقدمون: بـ(**المواضعة**): ومن ذلك ما نقله **أبو الحسين البصري** عن قوم حين قالوا: إنّ الغرض **بالمواضعة** تمييز المعاني بالأسماع ليقع في الأفهام(١)

وبالنظر والمقارنة بين التعريفات السابقة يتبين أنها متفقة في أنّ المصطلح عبارة عن شيء اتفق عليه مجموعة من الناس للتعبير به وتسميته بذلك، وإن كان لذاك الشيء اسم آخر عند قوم أخرين.

وعليه: فالاتّفاق بين المعنَيْينِ اللُّغوي والاصطلاحي واضحٌ، لأنّ القوم أو الجماعة تصالحوا واتّفقوا على التسمية المختارة، وينطبق ذلك على موضوع البحث، فالجماعات والأحزاب الدعوية الحزبية اتفقت واتّحدت في ما بينهما على تغيير المصطلحات الدعوية بما يتناسب مه أصولها ويحقّق أهدافها، وذلك بعد تحريفها عن معناها الحقيقي المراد بها من قبل الشرع الحكيم، أوالمعنى الصّحيح الذي يدلّ عليه اللفظ في اللغة بدلالة صحيحة.

المطلب الثاني: نشأة المصطلحات الدعوية وأنواعها

المصطلحات بشكل عام قديمة قدم الإنسان، والله تعالى خلق آدم وعلمه الأسماء، وهذه المسميات مصطلحات، واستعمل لفظ الاصطلاح مع تقدم الحركة العلمية في القرن الرابع الهجري، وقيل أول من ذكر الاصطلاح بالمعنى المعروف هو محمد بن أحمد الخوارزمي في مقدمة كتابه مفاتيح العلوم: (غرضي فيه أن يكون جامعا لمفاتيح العلوم وأوائل الصناعات، متضمّنا ما بين كل طبقة من العلماء من المواصفات والاصطلاحات التي خلت منها أو من جلّها الكتب الحاصرة لعلم اللغة)(٢).

=

لبنان ناشرون ١٩٩٦م)، ٢: ٨٢٢.

(١) أبو الحسين، محمد بن علي الطيب "المعتمد في أصول الفقه" تحقيق: خليل الميس (ط١، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ١: ١٧.

(٢) ينظر: محمد بن أحمد الخوارزمي "مفاتيح العلوم" تحقيق: إبراهيم الأبياري، (ط٢، دار الكتاب =

أما المصطلحات الدعوية فظهورها مرتبطة بظهور الدعوة، وهي تنقسم من حيث النشأة إلى قسمين:

أولا: مصطلحات شرعية، وردت في الكتاب والسنة، واستعملها السلف الصالح رضوان الله عليهم، وهي قديمة وأصيلة كالحكمة والموعظة والجدال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها، يجب اتباعها.

ثانيا: مصطلحات حادثة، وهي على قسمين، أصيل لفظا محرف عن معناها الصحيح، أو حادث لفظا ومعنى، وهذا القسم نشأ مع نشوء الفرق أو الجماعات المنتسبة إلى الإسلام.

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى هذين النوعين فقال: الألفاظ "نوعان": لفظ ورد في الكتاب والسنة أو الإجماع؛ فهذا اللفظ يجب القول بموجبه سواء فهمنا معناه أو لم نفهمه؛ لأن الرسول ﷺ لا يقول إلا حقا والأمة لا تجتمع على ضلالة، والثاني: لفظ لم يرد به دليل شرعي كهذه الألفاظ التي تنازع فيها أهل الكلام والفلسفة فهذه الألفاظ ليس على أحد أن يقول فيها بنفي ولا إثبات حتى يستفسر المتكلم بذلك(١).

إلا أن المصطلح لا يذم لكونه مولّدا بل لكونه يحمل معنى باطلاً، قال رحمه الله: فالسلف والأئمة لم يكرهوا الكلام لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة كلفظ: الجوهر والعرض والجسم وغير ذلك؛ بل لأن المعاني التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الأدلة والأحكام ما يجب النهي عنه لاشتمال هذه الألفاظ

=

العربي): ١٤٩.

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية "مجموع الفتاوى" تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط١، بدون، المدينة النبوية، السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م) ٥: ٢٩٨.

على معان مجملة في النفي والإثبات(١)

ويقول ابن القيم رحمه الله: والرجوع إلى الصحابة في معاني الألفاظ متعيّن، سواء كانت لغوية أو شرعية(٢).

وهذه المصطلحات الحادثة التي أحدثتها الفرق والجماعات الحزبية إن كان لها أصل ولم يتمّ تأويلها بما يخالف الكتاب والسنة وما أجمعت عليه الأمة، فمن يرى من العلماء أن الوسائل الدعوية توقيفية يرى عدم الأخذ بها وأن في الأصل غنية عنها، ومن يرى أن الوسائل الدعوية تتغير وتجدد حسب الحاجة شريطة أن لا تكون معارضة للأصول فلا بأس بالأخذ بها. وقد قال ابن تيمية رحمه الله وإحداث عبارة للدلالة على مقصود صحيح، كإحداث آنية على هيئة جديدة لاستعمالها في مباح(٣).

ومما يبرز أهمية المصطلحات أنها أصبحت في العصر الحاضر أداة من أدوات الصراع الفكري بين الناس، إذ يهتم أعداء أي فكرة أو مبدأ في صراعهم مع الأفكار الأخرى بالألفاظ والمصطلحات العلمية، وذلك بتحريفها وتغييب القول الحقّ فيها كما هو الحال لدى الجماعات الحزبية، ويكون مراد الشارع خلاف ذلك، إذ يأتون إلى المعاني الصحيحة فيبرزونها في قوالب منفرة كتنفيرهم من الالتزام بشعائر الاسلام الظاهرة، وتعاليم الدّين وأخلاقه، فيسمون ذلك تشددا وتخلّفًا أو إرهابًا ونحوه.

---

(١) تقي الدين ابن تيمية "مجموع الفتاوى" ٣: ٣٠٧.

(٢) ينظر: محمد أشرف بن أمير العظيم آبادي "عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته" (ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ)، ٩: ٢٤٣.

(٣) ينظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "درء تعارض العقل والنقل" تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم (ط٢، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م)، ٧: ١٦٢.

أو العكس فقد يسمّون التماثيل والصور لذات الأرواح وغيرها فنّاً، فيحلون بذلك ما حرم الله عزّ وجلّ، لكن مهما بدلت الألفاظ وحسّنت العبارات فلن تغير من الحقائق شيئاً.

قال ابن القيم رحمه الله: ولو أوجب تبديل الأسماء والصور تبدل الأحكام والحقائق لفسدت الديانات، وبدلت الشرائع، واضمحل الإسلام، وأي شيء نفع المشركين تسميتهم أصنامهم آلهة وليس فيها شيء من صفات الإلهية وحقيقتها؟ وأي شيء نفعهم تسمية الإشراك بالله تقربا إلى الله(١).

وقال في موضع آخر: بل من تأمل المقالات الباطلة والبدع كلها وجدها قد أخرجها أصحابها في قوالب مستحسنة وكسوها ألفاظا بها من لم يعرف حقيقتها(٢).

المطلب الثالث: أهمية معرفة المصطلحات الدعوية

للمصطلحات أهمية بالغة في الإسلام، وقد ذم الله تعالى أهل الكتاب وغيرهم لتحريفهم الكلمات فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ ﴾ البقرة: ١٠٤، كما نهى النبي ﷺ عن استعمال بعض الألفاظ لإيهامها ودلالتها على معنى غير لائق، قال ﷺ: "**لا تسموا العنب الكرم، فإن الكرم المسلم**"(٣). وقال أيضا: «**لا يقولن أحدكم**

(١) أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية "إعلام الموقعين عن رب العالمين" تقديم وتعليق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١، الرياض، السعودية دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ)، ٣: ٩٦.

(٢) ابن القيم "إعلام الموقعين" ٤: ١٧٦.

(٣) مسلم بن الحجاج النيسابوري "صحيح مسلم" تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي) ٢: ١٧٤٠.

خبثت نفسي، ولكن ليقل لقست نفسي»(١).

يقول ابن عثيمين رحمه الله: وفي هذا الحديث دليل على اجتناب الألفاظ المكروهة وإبدالها بألفاظ غير مكروهة، وإن كان المعنى واحداً، لأن اللفظ قد يكون سببا للمعنى(٢).

بل الوعي بالألفاظ والمصطلحات ومعانيها المقصودة مما يقلل الخلاف، وإلى ذلك أشار ابن تيمية رحمه الله حين قال: وأما الألفاظ التي ليست في الكتاب والسنة ولا اتفق السلف على نفيها أو إثباتها فهذه ليس على أحد أن يوافق من نفاها أو أثبتها حتى يستفسر عن مراده فإن أراد بها معنى يوافق خبر الرسول أقر به وإن أراد بها معنى يخالف خبر الرسول أنكره. ثم التعبير عن تلك المعاني إن كان في ألفاظه اشتباه أو إجمال عبر بغيرها أو بين مراده بها بحيث يحصل تعريف الحق بالوجه الشرعي؛ فإن كثيرا من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة مبتدعة ومعان مشتبهة حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها ولو سئل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره فضلا عن أن يعرف دليله ولو عرف دليله لم يلزم أن من خالفه يكون مخطئا، بل يكون في قوله نوع من الصواب وقد يكون هذا مصيبا من وجه وهذا مصيبا من وجه وقد يكون الصواب في قول ثالث(٣).

ومما يبين أهمية المصطلحات الدعوية أنها تدل دلالة واضحة على أصالة الدعوة وتاريخها المشرق وهي مرتبطة ارتباطا وثيقا بها لما لها من الدّلالة عليه.

---

(١) محمد بن إسماعيل البخاري "صحيح البخاري" تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ) ٨: ٤١.

(٢) محمد بن صالح العثيمين "شرح رياض الصالحين" (ط٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦ هـ)، ٦: ٤٨٦.

(٣) ينظر: ابن تيمية الحراني "مجموع الفتاوى"، ١٢: ١١٤.

يقول بكر أبو زيد رحمه الله: (إن تاريخ العلوم تاريخ لمصطلحاتها، وأنه لا حياة لعلم بدونها، وعملية الاصطلاح في العلوم كعملية الاسم على المولود في إيضاح المقصود، وتحديد المفهوم، وقد علم أن مصطلحات كلّ علم توجد معه أو بعده بالضرورة، فيسعى العلماء حين وجود الشيء إلى تسميته، فتتم على أساس من العلاقة بين اللغة والاصطلاح)(١).

المطلب الرابع: أسباب الانحراف في المصطلحات الدعوية لدى الجماعات الحزبية

يقصد بالانحراف في اللغة: حدّ الشيء والعدول عنه، انحرف عنه انحرافا وحرفته أنا عنه أي عدلت عنه، وانحرف عني أي جعل بيني وبينه حدًّا بالبعد والانعدال، وحرّف الشيء أماله وحرف الكلام غيره وصرفه عن معانيه(٢) وعليه يدور معناه في اللغة على العدول والميل والانحراف والتحريف.

وفي الاصطلاح: قيل: الميل والخروج عن جادة الحقّ والبعد عن الوسط والاعتدال في أمر من الأمور(٣).

وقيل: العدول باللفظ عن معناه الحقيقي المعلوم من حيث يعلم مراد المتكلم بكلامه أو العدول بالمعنى عن وجهه حقيقته، وإعطاء اللفظ معنى لفظ آخر بقدر مشترك

---

(١) بكر عبد الله أبو زيد "المواضعة في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغة، دراسة ونقد" (ط١، الرياض، السعودية، مديرية المطبوعات بوزارة الإعلام، ١٤٠٥هـ)، ١: ١٤٧.

(٢) ينظر: الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، "مقاييس اللغة" تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (ط، بدون، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م) ٢: ٢١٤.

(٣) أحمد مختار عمر "معجم الصواب اللغوي" (ط١، بدون، القاهرة، دار عالم الكتب، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م)، ١: ٥٣٣.

بينهما(١).

وأسباب هذا الانحراف كثيرة ومتنوعة يمكن إجمالها في الآتي:

أولا: اتباع الهوى.

إن الهوى إذا سيطر على الإنسان صار أسيرا له ونطق بالضلال والبدعة، وفي ذلك يقول أبو علي النيسابوري رحمه الله: (من أمّر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة، ومن أمّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة)(٢).

وصاحب الهوى يغير المصطلحات الشرعية حتى تواكب هواه كتحريفهم للربا وتسميته بمسميات تخالف الشريعة الإسلامية، وتجرئ على فعلها دون مخافة الله، يقول بكر أبو زيد رحمه الله: من فاسدة الاصطلاح والجناية على الإسلام وقلب الحقائق، تسمية (الربا) الذي حرَّمه الله ورسوله: (فائدة) و(قرضاً) و (ضماناً) و (معاملة) وكل هذه تسمية للباطل المحرم بغير اسمه. والربا مكسب محرَّم خبيث، فكيف يلبس هذا اللباس الحسن (القرض)؟ والقرض من محاسن الشريعة، كما أن تحريم الربا من محاسنها. وهكذا، وهذه من مكايد العداء من المرابين وغيرهم، يسمون الربا بغير اسمه، كما في حال المعربدين، يسمون الخمر بغير اسمها، فليحذر من هذه التسمية كالحذر من مشمولها سواء، وهذا نظير استحلال الربا باسم: (البيع) وهذا منكر لا يجوز(٣).

---

(١) العتيبي عبد الله بن عبيد "الانحراف في المصطلح العقدي وأثره في تقرير العقائد الإسلامية" (ط١، بدون)، ١: ٣٩.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (ط٣، بيروت، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م). ٢: ٤٣٥.

(٣) بكر أبو زيد، "معجم المناهي اللفظية": ٣٩٤.

ثانيا: الانحراف في المنهج العقدي والدَّعوي.

الفرق والجماعات المنحرفة عن الحق لا يتحقق لها أهدافها إلا إذا حرفت المصطلحات الدعوية وطوّعتها على ما تمليه عليهم عقائدهم الباطلة ومناهجهم المبتدعة، لترويجها بين الناس، كما حرفت بعض الفرق المنتسبة إلى الإسلام بعض الثوابت والمسلمات كالحج، عند البهائية والقاديانية والرافضة، وكتحريف الجهمية والمعتزلة والأشاعرة لأسماء الله تعالى وتعاملت مع النصوص المثبتة لذلك بما يتوافق مع ميولهم ورغباتهم وأهوائهم، وقد أشار ابن القيم رحمه الله إلى ذلك بقوله: ويتكلمون بالمتشابه من الكلام هو الذي له وجهان يخدعون به جهال الناس... فلا إله إلا الله كم قد ضل بذلك طوائف من بني آدم لا يحصيهم إلا الله واعتبر ذلك بأظهر الألفاظ والمعاني في القرآن والسنة وهو التوحيد الذي حقيقته إثبات صفات الكمال لله وتنزيهه عن أضدادها وعبادته وحده لا شريك له **فاصطلح أهل الباطل على وضعه للتعطيل المحض ثم دعوا الناس إلى التوحيد فخدعوا به من لم يعرف معناه في اصطلاحهم** وظن أن ذلك التوحيد هو الذي دعت إليه الرسل(١).

ثالثا: الجهل باللغة العربية ومدلولاتها.

الجهل باللغة من أهمّ أسباب وقوع الانحراف في المصطلحات الدعوية وقد نبّه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه ولا يكون الأمر كذلك ويجعلون هذه الدلالة حقيقة، وهذه مجازا،

---

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم، "الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة" تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (ط١، الرياض، المملكة العربية السعودية، دار العاصمة، ١٤٠٨هـ). ٣: ٩٢٩.

كما أخطأ المرجئة في اسم "الإيمان" فجعلوه مجرد التصديق وتناوله للأعمال مجازا(١).

والجماعات الدعوية الحزبية المعاصرة جماعات يقلّ فيها العلم الشرعي فأغلب قادتها وزعمائها من المتخصصين في العلوم الدنيوية كالطب والهندسة والكيمياء، وكان شكّ أن مثله جاهل ببعض المصطلحات الشرعية الأصيلة التي يجب أن تؤخذ من أفواه العلماء الربانيين.

رابعا: التقرب إلى غير المسلمين والتّودد إليهم بقصد كسر حاجز النفرة من الإسلام.

مع التعايش بين الأطياف ومع الغلبة المادية لغير المسلمين وظهور المسلمين أمام غيرهم بشكل يوهم أنهم ضعاف، ولا شك أن الإسلام لم يمنع التعايش مع غير المسلمين والتقرب إليهم في الأمور الدنيوية ما لم يفضِ ذلك إلى التنازل عن الثوابت وعلى ضوء ذلك تقع تعبيرات خاطئة من بعض الدّعاة الموالين لغير المسلمين فيستعملون مصطلحات لتحبيب غيرهم إلى الإسلام دون التفطّن إلى ما تحمله تلك المصطلحات من معان تخالف الدين، وهذا الأمر لا يعفي صاحبه من تبعات الألفاظ الموهمة للخطأ ولا سيما مع إمكانه أن يعبّر بأسلوب يبعده عن المآخذ، يقول الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: هناك عدد من الأساليب المولدة المعاصرة، منها ما هو صادر عن حسن نية، لتحبيب الإسلام إلى نفوس الشباب، ومنها ما هو استجرار بلا تفكير، ليظهر قائله فضل اطلاع لديه، ومنها ما هو عن سوء سريرة لهضم الإسلام، وكسر حاجز النفرة بينه وبين المذاهب، والتموجات الفكرية المعاصرة، وعلى أي كان السبب فإن الإسلام: لباس وحقيقة، ولباس التقوى ذلك خير، فيتعين على المتكلم، والكاتب، والمؤلف، أن لا يضغط على عكدِ اللسان، ولا يجعل سن القلم على القرطاس، إلا فيما يتسع له لسان الشرع المطهرة، وأن يبتعد عن الأساليب المنابذة

(١) ينظر: ابن تيمية "مجموع الفتاوى" ٧: ١١٦.

له(١).

خامسا: التبعية والتقليد النابع عن الانبهار بغير المسلمين.

من أسباب الانحراف في المصطلحات التبعية والتقليد الأعمى لغير المسلمين والانبهار بمصطلحاتهم والتهافت عليها، فالمغلوب غالبا قد جبل على تقليد الغالب مهما كان حاله ووضعه، يقول بكر أبو زيد: وقد تكرر في التاريخ أكثر من مرة: أن الأُمة إذا ضعفت ودب فيها الوهن انطوت تحت سلطان الغالب ودانت له بالتبعية الماسخة منصهرة في قالبه وعاداته ابتغاء مرضاته، وهكذا قُلْ: في أُمتنا اليوم فإنها لاستقبال كل وافد أجنبي عنها أسرع إليه من قالة السوء إلى أهلها، بل تبدي التباهي وإظهار الفخار، وأن هذا من علامة التقدم والرقي؟! ومن أسوأ مظاهر التبعيات الماسخة في جو تلكم الأهواء الهادرة منابذة مصطلحات الشريعة، والإجهاز عليها بمصطلحات دخيلة مرفوضة لغة وشرعاً، وحساً، ومعنى. وما علم المتهافتون عليها أن وأد مصطلحاتهم أقبح من وأد أمتعتهم وأموالهم(٢).

ومن الأمثلة على هذه التبعية ما يسعى إليه الحزبيون فأرادوا أن يحلوا مصطلح الديمقراطية محلّ الشورى، لرفعه شعارات المشورة وحماية حقوق الإنسان.

ولا شكّ أن ثمة فرق كبير بين الشورى والديمقراطية من حيث المصدر والمجال، فالشورى مصطلح شرعي أصيل ثابت في الكتاب والسنة، والديمقراطية كلمة يونانية، والشورى مبناها التماس الرأي الصائب الذي يسنده الدليل ويحقق المصلحة العامة بخلاف الديمقراطية التي مبناها على الكثرة العديدة التي تفرزها نتائج التصويت، بقطع النظر عن موافقه للشرع. إضافة إلى أن نتيجة الشورى غير ملزمة وتكون في المسائل الاجتهادية فقط، بخلاف الديمقراطية التي تلزم بتائجها المخولة بالأكثرية.

---

(١) ينظر: بكر أبو زيد "معجم المناهي اللفظية": ٣٥٨.

(٢) ينظر: بكر أبو زيد "معجم المناهي اللفظية": ٢٥٣.

وغيرها من الفروق الجوهرية التي لا تخفى على ذي بصيرة.

المطلب الخامس: ضوابط استعمال المصطلحات الدعوية

بعد أن استقرّ أن المصطلحات الدّعوية منها مصطلحاتٌ أصيلة، ثابتة في الكتاب والسنة، وجوب الأخذ بها، ومنها مصطلحات حادثة في المجال الدعوي حسب تغير الظروف والأحوال، وهذه المصطلحات لأخذها والعمل بها شروط وضوابط يجب النظر فيها، ومن هذه الضوابط:

موافقة هذه الألفاظ والمصطلحات للكتاب والسنة.

العصمة من الفتن ومن كل شر هو التمسك الكتاب والسنة وتحكيمهما والوقوف عندهما في الأقوال والأفعال والاعتقاد، لوضوح ألفاظها وسهولة فهمها، ودقتهما في الدلالة على المعنى المراد، وخلوّها من التناقض بين اللفظ والمعنى، وصلاحيتها في كل زمانٍ ومكانٍ. قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ النساء: ٦٥ وقال محذرا من مخالفتهما ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ النور: ٦٣.

●موافقة المصطلحات لقواعد اللغة العربية:

المصطلحات الدعوية ينبغي أن يكون لها حظّ من مراعاة اللغة العربية لأنها اللغة المعبّرة عن عقيدة الأمة وهي المفسرة لمعاني كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إضافة إلى تميزها بخصائص لا توجد عند غيرها، كما قال ابن قتيبة رحمه الله: وإنما يعرف فضل القرآن من كثر نظره، واتسع علمه، وفهم مذاهب العرب وافتنانها في الأساليب، وما خصّ الله به لغتها دون جميع اللغات، فإنه ليس في جميع الأمم أمّة أوتيت من العارضة، والبيان، واتساع المجال، ما أوتيته العرب خصّيص من الله، لما أرهصه في الرسول، وأراده من إقامة الدليل على نبوّته بالكتاب(١).

(١) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري "تأويل مشكل القرآن" تحقيق: إبراهيم شمس الدين (ط٣، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، التاريخ، بدون): ١٧.

●**موافقة المصطلح الدعوي الواقع الإسلامي.**

إن مراعاة الزمان والمكان وقت الدعوة من الأساليب الدعوية الناجحة، لذا ينبغي أن يكون المصطلح الدعوي موافقا لما عليه المجتمع المسلم من القيم الدينية والأخلاق الجميلة الموافقة للكتاب والسنة، فلا تتعارض مع شرع الله ولا تحرّم حلالاً، ولا تحلل حراماً(١).

المبحث الثاني: نماذج من المصطلحات الدعوية المحرفة لدى الجماعات الحزبية

المطلب الأول: المصطلحات الشرعية الأصيلة

ويقصد الباحث بها المصطلحات التي لها أصل ثابت في الشرع وتمّ تحريف معناها المقصود من الشارع لدى الجماعات وهي كثيرة ومن أمثلتها ونماذجها:

أولا: الجهاد في سبيل الله:

الجهاد فريضة إسلامية باقية إلى قيام الساعة، ويقصد به: بذل الوسع والطاقة في القتال في سبيل الله بالنّفس والمال والسِّنان واللّسان(٢).

يقول العلامة السعدي رحمه الله: وليس المقصود والغاية من الجهاد سفك دماء الكفار وأخذ أموالهم، ولكن المقصود به أن يكون لله تعالى فيظهر دين الله على سائر الأديان ويدفع كل ما يعارضه من الشرك وغيره وهو المراد بالفتنة في بعض الآيات، فإذا

---

(١) للاستزادة ينظر: عبد الجميد بن يحيى الحجوري "معجم المصطلحات العصرية وبيان أثرها على الشريعة" (ط٢، طبعة خاصة، ١٤٤٦هـ): ٥٥. وما بعدها؛ وعبد العزيز بن سعود العتيبي "ضوابط استعمال المصطلحات العقدية والفكرية عند أهل السنة والجماعة" (ط١، مركز تأصيل للدراسات والبحوث ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م): ١٥٧.

(٢) ينظر: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" (ط٢، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ٧: ٧٩.

حصل المقصود وهو إعلاء كلمة ودخول الناس في دين الله فلا قتل ولا قتال(١).

وقد أخطأت الجماعات الحزبية في تفسيره، ففسرته الغالية المكفّرة من الجماعات كجماعة التكفير والهجرة وداعش والقاعدة وغيرها بالانتحار وقتل الكفار دون اعتبار للشّروط والضوابط، وجعلوه من شروط البيعة، مما سببّ فوضى في استخدام هذا المصطلح، فزهقت أنفس بريئة بتأويل المؤولين، فكفروا المسلمين بحجة الحكم بغير ما أنزل الله، وسفكوا الدماء زعما منهم أنهم يجاهدون.

الجهاد عندهم هو الجهاد حسب فهم القادة والمرشدين، فلا يخرج عن منهجها ودعوتها والبيعة على ذلك والإقسام للتأكيد ونصّ البيعة: (أعاهد الله العلي العظيم على التمسك بدعوة الإخوان المسلمين، **والجهاد في سبيلها** والقيام بشرائط عضويتها، والثقة التامة بقيادتها، والسمع والطاعة في المنشط والمكره، وأقسم بالله العظيم على ذلك، وأبايع عليه، والله على ما أقول وكيل)(٢).

وهذا هو المنهج الذي سارت عليه الجماعات الحزبية المعاصرة، فهي تسعى وتدعي الجهاد للسلطة والزعامة والقيادة، ولذلك تتقاتل فيما بينها تارة، ويكفر بعضها بعضاً تارات لمجرد الخلاف في المنهج الجهادي بزعمهم، فيستحلون دماء بعضهم، ويشهد لذلك بعض الخلافات الظاهرة بين ما يسمى بتنظيم القاعدة وجبهة النصرة وداعش وغيرها من الفصائل والأحزاب التي تتقاتل بين الفينة والأخرى، وترى ذلك جهادًا فكيف بمن يخالفهم، فلا شكّ أن أشدّ من غيره(٣).

ومن صور تحريفهم للجهاد أنهم جعلوا الجهاد هو القتل والذبح وقطع الرقاب

---

(١) ينظر: عبد الرحمن بن ناصر السعدي "تيسير الكريم الرحمن": ٨٨.

(٢) حسن البنا "مذكرات الدعوة والداعية": ١٣٩.

(٣) ينظر: راشد عثمان الزهراني "الجماعات الجهادية المعاصرة وأبرز قياداتها الفكرية" (ط١، الرياض، السعودية، ٢٠١٤م): ١٧٨.

وحرق الزروع وإفسادها، يقول أبو محمد عاصم المقدسي لأتباعه: (هؤلاء لا يفهمون إلا منطق الذبح والقتل والدم، الذي هو من الدين، ولا يردعهم عن غيهم وطغيانهم إلا ذلك المنطق علانية، حتى يشرد بهم من خلفهم... واللغة الوحيدة التي تدحر باطلهم وتدفع شرّ عداوتهم الإثخان، وضرب الرقاب، والضرب فوق الأعناق، وتشريد من خلفهم بجرّ الرقاب وقلع الرؤوس، فإنها لحرب كما يقول أعداؤنا أجل إنما الحرب)(١).

أما جماعة التبليغ فقد اعتبر خروجها الدّعوي هو الجهاد في سبل الله، لأن الجهاد منتف في الفترة الحالية التي يشبه فيها المسلمون بأهل مكة في بدايات الدعوة، ويصرح غير واحد من القادة والمنظرين أن الخروج الآن بمثابة الجهاد، يقول بعض شيوخهم: إن التبليغ هو الجهاد، ولغدوة في الجولات التبليغية أو روحة خير من الدنيا وما فيها من حيث الأعمال والأشياء(٢).

ثانيا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأسس الدعوية الثابتة في الكتاب والسنة، قال تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ آل عمران: ١١٠، وهو صمّام أمان هذه الأمة، والنبي ﷺ بين مراتب إنكار المنكر وأن من في قلبه مثاقل حبة من إيمان لن يعدم شيئا من ذلك(٣).

وهوه من المصطلحات الأصيلة، إلا أن جماعة التبليغ اقتضبت هذا المصطلح في جزئية ضيقة، وركزت على الأمر بالمعروف وكفّت عن النهي عن المنكر، يقول أحد القادة: إن الأمر بالمعروف والتجنب وعدم التعرض لمنكر بالإنكار هذا الأصل في

---

(١) ينظر: أبو محمد عاصم المقدسي "ملة إبراهيم ودعوة الأنبياء وأساليب الطغاة في تمييعها وصرف الدعاة عنها" (ط١، منبر التوحيد والجهاد، ١٤٣١هـ): ١٠٦.

(٢) ينظر: محمد يوسف "تذكرة حضرت جي": ٩٧. ومحمد بنوري، "جماعة تبليغ": ١).

(٣) مسلم بن الحجاج "صحيح مسلم" ١: ٦٩.

جهود التبليغيين مبني على مصالح وحكم كثيرة، فقد كان المؤسس والمرشد الأول محمد إلياس يقول: المعروف مثل النور، و المنكر مثل الظلمة، وهذا من القاعدة الكلية أن النور علاج الظلمة... فهّم الناس فضائل الأعمال الصالحة إلى أن تتولد في قلوبهم قيمة الصالحات وعظمتها ثم يصيرون عاملين بها ثم يتركون المنكر بأنفسهم(١).

ويؤيّد أبو الحسن النّدوي هذه الطريقة المتبعة عند جماعة التبليغ ويشيد بها بأنها الطريقة الناجحة، فما على الداعية إلا أن يحرك، ويشعل الشعور الإيماني في قلب المدعو والوعي الديني وسيقبل إلى الحقّ دون دعوة ويترك المنكر دون اعتراض. بل نبّه محمد إلياس الكاندهلوي إلى أن الاعتراض على المنكرات ممنوع فقال: إن الاعتراض والاختلاف ممنوع في هذه الطريقة، وتبذل الجهد في أن تشغل أحدا في لعمل الصحيح بدلا من أن تنهاه عن منكر يفعله(٢).

ولا مرية في سقوط هذا القول وبطلانه، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متلازمان لا يتصور أحدهما دون الآخر، وهما من وظائف الرسل والأنبياء والسلف الصالح، ومن أعظم الأمور التي يتقرب بها إلى الله عزّ وجلّ.

أما عند حزب التحرير فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متوقف حتى تقوم الدولة الإسلامية، بخلاف جماعة التكفير والهجرة التي ترى أن التغيير والإنكار يجب أن يكون بالقوة دون مراعاة القدرة في ذلك، وعليه يسير تنظيم الدولة والقاعدة وغيرها من جماعات العنف والقوة.

ثالثا: الجماعة:

الجماعة هم القوم المجتمعون على إمام، يقول الشيخ ابن باز رحمه الله: جماعة

---

(١) ينظر: مهدي تابش "جماعة التبليغ في مرآة ملفوظات مؤسسها": ١٧؛ وجنيد محمد "جماعة التبليغ في الهند عرض وتقويم": ٤٨٠.

(٢) محمد يوسف الكاندهلوي "المهمات في الدّعوة": ٤٠.

المسلمين هم الملتزمون بأمر الله العاملون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ في أي مكان(١).

والمتأمل في حال الجماعات يرى اختلافها حول مفهوم الجماعة من الناحية الشرعية، ويتفقون في تفسير الجماعة من الناحية الحركية، فالجماعة عند الإخوان المسلمين من انتظم في سلك الجماعة وأخذ البيعة ولم يخلّ بشرط من شروطها الخاصة، وكذلك عند جماعة الجهاد الإسلامي فإنها تعدّ جماعتها أقرب الجماعات إلى الحقّ وإلى موافقة الشرع فالواجب الانخراط ففيها وإلغاء ما سواها(٢).

أما جماعة التكفير والهجرة فيرى قادتها أن جماعتهم هي الجماعة الحقّة، وهي جماعة واحدة لها أمير واحد سندها كتاب الله والسنة، وإنها الجماعة المسلمة الوحيدة في العالم وأن الانتماء إلى جماعتهم دليل على إيمانية المسلم، ويقول: ونحن جماعة الحقّ وما عدانا ليس بمسلم، بل إنه كافر مرتد يطبق عليه أحكام الكفر والرّدة(٣).

هذه بعض آراء الجماعات حول مفهوم الجماعة، وهي تصب في صالح تلك الحركات، وتدّعي أن المنتسب إليها هو المنتسب إلى الجماعة.

ولكن الآيات والأحاديث النبوية الصحيحة تفنّد ذلك فإن النبي ﷺ أرشد حذيفة بن اليمان إلى لزوم جماعة المسلمين عند الفتن فقال: (**الزم جماعة المسلمين وإمامهم**)(٤).

---

(١) ينظر: عبد العزيز بن باز "مجموع الفتاوى" أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، ٨: ١٨٠.

(٢) ينظر: طارق الزمر "المدخل لمنهجنا الفكري" (ط ١، بيروت، لبنان، درا الفكر، ٢٠٠٤م): ٧٢.

(٣) البهنساوي "الحكم وقضية التكفير": ٣٤؛ وعبد الرحمن بن معلا اللويحق "الغلو في حياة المسلمين المعاصرة"، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م): ٣٧٠.

(٤) البخاري "صحيح البخاري" ٤: ١٩٩.

والجماعة يطلق على القوم المجتمعين على الحق والسنة وإن لم يكن لهم إمام بشرط اجتماعهم على الحقّ والتمسك به، قال ابن مسعود ﷺ: (الجماعة ما وافق الحقّ وإن كنت وحدك)(١) ولها إطلاقات عدة، وكلها ترجع إلى ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه الكرام، لقول النبي ﷺ: (**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين...**)(٢).

رابعًا: تفسير كلمة التوحيد:

الانحراف في تفسير كلمة التوحيد وعدم الدعوة إليه أصبح سمة بارزة عند الجماعات الدعوية الحزبية المعاصرة، فقد أهملوا جانب التوحيد، لأنهم يرون أن الدعوة إليه مما يفرق الأمة، لذا فسروا التوحيد تارة بأحد أجزائه أو أنواعه فقط كالربوبية، أو زادوا فيه نوعا آخر كالحاكمية عند من يرون أن الحاكمية نوع من أنواع التوحيد.

فعند التبليغ تحقيق لا إله إلا الله الذي هو توحيد الربوبية، أي لا خالق ولا رازق ولا محيي ولا مميت إلا الله، ويعرضون بالكلية عن توحيد الألوهية والأسماء والصفات، وأنه يسبب الفرقة والاختلاف والنفرة بين الداعية والمدعوين فهم يرون أن تفسير التوحيد، هو إخراج اليقين الفاسد من القلب وإدخال اليقين الصحيح الذي يعني الإقرار بالربوبية(٣).

---

(١) هبة الله اللالكائي "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، (ط٨، الرياض، السعودية، دار طيبة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م): ١٦٠.

(٢) محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي "سنن الترمذي- الجامع الصحيح" تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (ط٢، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ ١٩٧٥م) ٥: ٢٣.

(٣) ينظر: ذو الفقار إبراهيم الميمني، "أصول الدعوة عند جماعة التبليغ وآثارها، عرض ونقد"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة =

ومثل ما قيل في جماعة التبليغ يقال عن جماعة الإخوان والتكفير والهجرة ومن نحا نحوهم من الجماعات التي غلت في المفهوم فاخترعت تفسيرا لكلمة التوحيد وتابعوا في ذلك الخوارج المتقدمين، وفسروا الكلمة بالحاكمية، فلم يركز دعوتهم على الألوهية ولم يحققوا شروط لا إله إلا الله التي منها البراءة من الشرك وأهله وابتعدوا عن إنكار الشرك والخرافات والبدع فعملوا بالقاعدة المؤصلة عندهم: نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه، وهي من الأسس التي بنيت عليها أصول الجماعة(١).

خامساً: الخلافة:

مصطلح الخلافة من المصطلحات الشرعية الأصيلة المعروفة لدى السلف بل مؤصلة في الكتاب والسنة والتي تعني: النيابة عن النبي ﷺ في حراسة الدّين وسياسة الدّنيا(٢)

ويمكن القول بأن الجماعات الدعوية كلها انحرفت في مفهوم المصطلح أو فسرته حسب هواها عمدا لتحقيق أهدافها الدعوية ومآربها الشخصية، وأبرز الجماعات المستخدمة للمصطلح جماعة الإخوان المسلمين وما تفرع عنها من جماعات العنف، فالخلافة كما قال مؤسس جماعة الإخوان حسن البنا: إن الإخوان المسلمين يعتقدون أن الخلافة رمز الوحدة الإسلامية، ومظهر ارتباط بين أمة الإسلام، والخليفة

=

الإسلامية بالمدينة المنورة، عام ١٤٣٩هـ.: ١٧٧.

(١) ينظر: حسن البنا "مذكّرات الدّعوة والدّاعية": ٢١، ٤٨.

(٢) ضياء الدين الريس "النظريات السياسية الإسلامية" (ط٢، الهدى، مصر، ١٩٩٧م)، ٩٢، يلاحظ أن كلمة: الخلافة والإمامة الكبرى وإمارة المؤمنين، والسلطان والملك والرئيس، ألفاظ مترادفة بمعنى واحد.

مناط كثير من الأحكام في دين الله)(١).

وعلى ضوء هذا التعريف أسقط بعض القادة التكاليف عن أنفسهم كسيد قطب الذي أسقط عن نفسه الجمع والجماعات بدعوى سقوط الخلافة وأنهما مناطة به.

ومن الجماعات المنحرفة في هذا المصطلح حزب التحرير التي تعدّ الخلافة رأس الأمر فعمدت إلى استخدام كل السبل والوسائل المشروعة وغير المشروعة لإعادة الخلافة، وكذلك ما يسمى- بجبهة النصرة وكلمات القيادات فيها خير دليل على ذلك(٢). وبناء على رؤيتها وتفسيرها للخلافة فقد خرجت تلك الجماعات على الحكام وكفّرتهم وكفرت الشعب الذين رضوا بحكمهم.

سادسا: الولاء والبراء:

وهو من أصول الإسلام والإيمان والإخلاص لله تعالى ولرسوله في الطاعة، وامتدح الله المؤمنين الذين حققوا ذلك، وأنهم حزبه الناجون المفلحون، ومن يخالف هذا فإن إيمانه إيمان زعميّ يجب أن يفنّد ذلك بالعمل وهي البراءة من الشرك وأهله.

وقد زلّ في هذا الباب جلّ الجماعات الحزبية، الغلاة منهم والجفاة ولم يخالف فيها حتى الجماعات التي تدّعي تكفير المجتمعات فهي ظاهرًا تدعي ذلك وباطنًا تتعامل مع الأعداء لمحاربة السنة، يقول حسن البنا: أقرر أن خصومتنا مع اليهود ليست دينية لأن القرآن الكريم حضّ على مصافاتهم ومصادقتهم، والإسلام شريعة إنسانية قبل أن يكون شريعة قومية، وقد أثنى القرآن عليهم وجعل بيننا وبينهم اتفاقا،

---

(١) ينظر: محمد أبو فارس "الفقه السياسي عند حسن البنا"، (ط٢، مصر، دار البشير للثقافة والنشر ٢٠٠١م)، ٤٧.

(٢) ينظر: حزب التحرير "الدولة الإسلامية" (ط٧، الناشر، بدون، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م)، ١٠٨؛ عماد الدين خيتي "سلسلة حول إمارة جبهة النصرة" ١١.

وتناول مسألتهم من الناحية الاقتصادية والقانونية(١).

بل صرّح القرضاوي أن العداوة بينهم وبين اليهود ليست من أجل العقيدة، فقال: (المعركة بيننا وبين اليهود ليست من أجل العقيدة، فليس بيننا وبين اليهود كدين مشكلة، نحن لا نعادي اليهود الصهاينة لأنهم يهود، نحن لا نحارب اليهود من أجل عقيدتهم نحارب اليهود من أجل الأرض التي اغتصبوها وشردوا أهلها)(٢).

بل إن الجماعات الحزبية لم تلتفت إلى العواقب العقدية الوخيمة المترتبة على ذلك، فقد أصدرت بيانا لها في ذلك بتاريخ: ١٤١٥/١١/٣٠هـ جاء فيه: (وموقفنا من إخواننا المسيحيين في مصر والعالم العربي موقف واضح وصريح وقديم ومعروف لهم مالنا وعليه ما علينا ونحن شركاء في الوطن، وأخوة في الكفاح الوطني الطويل، لهم كلّ حقوق المواطن المادي والمعنوي، المدني منها والسياسي، ومن قال غير ذلك فنحن براء منه ومما يقول ويفعل)(٣).

و هذا الكلام بعيد كلّ البعد عن حقيقة الولاء والبراء الذي أمر الله به وحث عليهم النبي ﷺ في سنته وطبقه السلف الصالح، فالولاء التامّ يجب أن يكون للمؤمنين أهل التوحيد الخالص، والبراء التامة تكون لأعداء الملة أيّا كان نوعهم وحالهم قربهم وبعدهم قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١﴾ المائدة: ٥١ وغيرها من الآيات، وقال ﷺ:

---

(١) حسن البنا، "مذكرات الدعوة والداعية" (ط١، مركز الإعلام العربي، ١٤٣٢هـ): ٦٧.

(٢) يوسف القرضاوي "الحلال والحرام (ط٢٢، القاهرة، مصر، مكتبة وهبة، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م): ٣٠٧؛ و" فتاوى معاصرة "، ٢: ٦٢٧. وانظر: علاقة المسلمين باليهود، حلقة مفرغة من مقابلة معه في قناة الجزيرة الفضائية، http: //www. aljazeera. net/programs/religionandlife/ سنة ٢٠٠٥م.

(٣) ينظر: مجلة المجتمع الكويتية، العدد: ١١٤٩.

(أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)(١).

سابعا: التكفير:

التكفير أو التفسيق يرجع حكمها إلى الله ورسوله، فمن ثبت تكفيره بدليل الكتاب والسنة كفر، ومن لم يثبت عليه الدليل لوجود الموانع وانتفاء الشروط فالأصل في المسلم الإسلام حتى يأتي بما يخالف ذلك.

والجماعات الحزبية غلت في التكفير فقررت الحاكمية الباطلة في دعوتها واتّخذتها ذريعةً لتكفير الحكّام ومن بايعهم واستحلوا بذلك دماءهم وأموالهم.

وهذه الجماعات والتيارات الحركية ومن نحا نحوهم يتفقون في عدة أمور، كالقول بكفر المجتمعات، والتحريض على الثورات ضدّ الحكام بالطرق السلمية أو بالعنف وبالقوة، كما هو معروف ومشاهد عند جماعة الإخوان المسلمين التي تدعو إلى الثورات والمظاهرات بدءً بالسِّليمات منها ثم العنف والخروج إن لزم الأمر، ومن أساليب تنظيم داعش في الدعوة ومنهجه الطعن في الحكام وتكفيرهم ودعوى موالاة الكفار والحكم بغير ما أنزل الله(٢). وهذه الجماعات والأحزاب حصرت الإسلام في منهجها وأخرجت من الدين من يخالفها..، ولا يخفى خطورة ذلك لما فيه من تكفير السواد الأعظم من المسلمين(٣).

وجماعة التكفير والهجرة ترى كفر المجتمعات الإسلامية وردّتها وأن الحكّام كفرة

---

(١) مسلم بن الحجاج "صحيح مسلم" باب حجة النبي ﷺ، ٢: ٨٨٦.

(٢) ينظر: بشار محمد أنيس "تنظيم داعش الإرهابي، وسائله وأساليبه وآثاره السلبيَّة على الدعوة وسبل مواجهته" رسالة ماجستير، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين): ٢٥٤. ومدني كلفوت، استخدام الجماعات التكفيرية للإعلام الجديد، (ط١، المدينة، السعودية، دار الإمام مسلم، ١٤٤٣هـ): ١٥٢.

(٣) إبراهيم العوفي "جهود الشيخ محمد أمان في الدعوة إلى الله": ٣٣٦.

مرتدّون يجب قتالهم، وهذا المنهج المنحرف عند الجماعات الحزبية في تفسير المصطلح الدعوي الأصيل التكفير، يقوم على ركنين أساسيين عندهم، وهما: تكفير أهل القبلة حكاما ومحكومين، واستباحة دماء المسلمين، وكل ذلك نابع عن الغلو والجهل واتباع الهوى(١).

وينقل عن أمير الجماعة قوله: من حيث الأسس التي يقوم عليها المجتمع كشيء معنوي، وكحكم عام، فإنني أجزم بكفره! أما من حيث كل فرد بعينه فنحكم عليه بالكفر إن رفض الدخول في جماعة المسلمين(٢).

وهذا يتنافى مع منهج أهل السنة والجماعة من عدم التكفير المطلق للمجتمعات الإسلامية والتكفير كما عند أهل السنة مشروط بالأدلة وتحقق الشروط وانتفاء الموانع ومرجعه الكتاب والسنة وما استنبطه الراسخون في العلم، وقد قال ﷺ: **(أيما امرئ قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه)**(٣).

ثامنا: البيعـة:

البيعة لها مكانتها في الإسلام، وهي من المصطلحات الدعوية التي اهتمت بها الجماعات الحزبية المعاصرة، ولكن أهل الأهواء وظّفوا هذا المصطلح فيما يخدم جماعتهم، ولها معان وأهداف، منها:

---

(١) ينظر: فيصل الصاعدي "الخطاب التحريضي المعاصر ضد ولاة الأمر"، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٨هـ): ١٧٢، وإبراهيم المحيميد، "منهج الاستدلال عند الخوارج في العصر الحاضر": ٢١.

(٢) ينظر: رفعت السيد أحمد، "النبي المسلح": ١٠٠.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري" كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل: ٨: ٢٦.

فعند جماعة التبليغ لا يخرج مفهومها الأساسي عما عند الصوفية، ولها ثلاثة أركان، الشيخ والمريد والبيعة، هي العهد على يد شيخ بأني لن أعصي في المستقبل وأتبع تعليماتك لتطهير القلب(١).

ومفهوم البيعة لدى جماعة التبليغ ترتكز على المعاهدة على الطاعة والتوبة من المعاصي على يد شيخ متبع للسنة حسب زعمهم، وأنها وسيلة إلى التزكية والإحسان وعلاج المرض الباطني للمريد(٢).

أما عند جماعة الإخوان فقد بين مؤسسها أركانها العشرة، فقال: " أركان بيعتنا عشرة فاحفظوها: (الفهم، والإخلاص، والعمل، والجهاد، والتضحية، والطاعة، والثبات، والتجرد، والأخوة، والثقة)(٣).

وتطور الأمر فوجب حصر ما يتعلق بالبيعة وبيان المقصود منه، وهو إعطاء العهد على السمع والطاعة للأمير في المنشط والمكره والعسر واليسر، وعدم منازعته الأمر، وتفويض الأمور إليه)(٤)، وأن السمع والطاعة يجب أن تكون للمرشد لا لغيره.

أما جماعة التكفير والهجرة فهي لا تخرج عن ما عليه جماعة الإخوان بل غلت في بعض الأمور فكفروا الإخوان وخرجوا عليها، والتطبيق العملي للجماعة بالبيعة يبرهن على أن البيعة لها دورها الأساسي لدى الجماعات ومثلها تنظيم داعش وحزب

---

(١) ولي الله الدهلوي، "القول الجميل في بيان سواء السبيل" (ط، بدون، مكتبة رحمانية، أردو بازار، لاهور، بدون). ٣٨.

(٢) ينظر: محمد النوري القاسمي "البيعة عند الأحزاب الدعوية المعاصرة"؛ "البيعة في الإسلام": دراسة تحليلية نقدية، منصة المنهل: ٢٤.

(٣) حسن البنا، "رسالة التعاليم، ضمن مجموعة رسائل حسن البنا"،: ٢٧٦.

(٤) محمد أبو فارس "البيعة وأركانها" (ط١، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ٢٠١٦م): ٤٤٢.

التحرير التي ترى وجوب نصب الخليفة، ويقول أحد قادتها: فإذا كان وجود الخليفة فرض، فطريقة نصبه هي: البيعة، والبيعة أيضاً فرض، وبهذا يصرح تقي الدين النبهاني بقوله: والبيعة للخليفة هي أيضاً فرضٌ على المسلمين جميعاً؛ وهي حقٌ لكل مسلم(١).

تاسعا: التسامح الدّيني:

الدعوة إلى التّسامح الديني والحوار بين أتباع الأديان أو التقريب بين الأديان من المصطلحات التي حظيت بعناية كبيرة لدى الجماعات الحزبية- لا سيما التي لا تعير اهتماما بباب الولاء والبراء- بينما غلت جماعات أخرى في الباب فأمرت بقتل المخالفين والقضاء عليهم.

يقول حسن البنا: الاسلام الحنيف لا يخاصم دينا ولا يهضم عقيدة، ولا يظلم غير المؤمنين مثقال ذرة، ولا تثمر تعاليمه حتى يسود بين أبناء الوطن الواحد الحب والوئام والتعاون والسلام مهما اختلفت نحلهم وتباينت معتقداتهم(٢).

وقال سيد قطب: لقد تحطّم طاغوت التعصب الديني لتحلّ محله السماحة المطلقة، بل لتصبح حماية حرية العقيدة وحرية العبادة واجبا مفروضا على المسلم لأصحاب الديانات الأخرى في الوطن الإسلامي(٣).

ولا شكّ أن الإسلام دينٌ يدعو إلى التسامح والتعاون وحفظ الحقوق،

---

(١) ينظر: تقي الدين النبهاني، "الشخصية الإسلامية" (ط٦،، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م)، ٢: ١٤.

(٢) عبد الحكيم الخيال "مواقف في الدعوة والتربية" (ط٢، القاهرة، مصر، التاريخ، بدون): ١٦٣.

(٣) ربيع المدخلي "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم" (ط١، در المنهاج، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م): ١٦٥.

والتسامح المطلوب يكون بعزة المسلمين لا بذوبان عقيدتهم وهويتهم وإذلالهم، والإسلام لم يقم على اضطهاد الغير كما يدعيه دعاة التسامح، فسماحة الإسلام مع الكفار تكون في المعاملات الشخصية لا في أصول الدين وفروعه، قال تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ آل عمران: ٢٨، فالتسامح الحزبي المطلق لدى الجماعات ليس من الإسلام في شيء فالإسلام قائم على ضوابط شرعية لا على الفوضوية الحزبية.

عاشرا: الحرية:

تطلق في اللغة على ما يخالف العبودية والرقّ، وجمعه أحرار، وتعني الكلمة أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفا غير متوقف على رضا أحد آخر(١).

والحرية لا تعني أن يعمل المرء ما يحلو له مطلقاً، بل الشرع قيّده وضبط أموره كلها، والحرية الحقيقة إثبات العبد عبوديته لله والتقيد بشرع الله وفق ما جاء على لسان رسول الله ﷺ.

والجماعات انحرفت في هذا الباب إذ لم تتقيد بما ورد في الشرع الحكيم، فخالفت الشروط والضوابط الموضوعة في الحرية، فأصبحت الحرية عندها أن يعمل المرء ما يشاء وأن ينتصر لشهواته وأفكاره، ولو ارتكب مخالفات شرعية إذا الغاية تبرر الوسيلة عند أصحابها، والحرية مقدمة على الشرع كما يقول يوسف القرضاوي: (الحرية عندي مقدمة على تطبيق الشريعة، يجب إطلاق الحريات فالإسلام يعلمنا أن نتحرر وأن نقود أمتنا إلى الحرية الحقيقية أفضّل تحقيق الحرية على تطبيق

(١) ينظر: محمد الطاهر ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية" تحقيق محمد الطاهر الميساوي، (ط٢، الأردن، دار النفائس، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م): ٢٤٣.

الشريعة)[١].

وقد طغى هذا المفهوم على جانب العقيدة عند هذه الجماعات، ومعلوم أن أعظم ثمرة للحرية الحقة تحقيق العبودية لله تعالى وعدم الاشراك معه تعالى، وقال مثل ذلك سيد قطب: لقد تحطّم طاغوت التعصب الديني لتحل محله السماحة المطلقة، بل لتصبح حماية حرية العقيدة وحرية العبادة واجبا مفروضا على المسلم لأصحاب الديانات الأخرى في الوطن الإسلامي[٢].

ولا شكّ أن هذه النظرة لمصطلح الحرية ترك أثرا سيئا على الدعوة من ذلك التّعدي على الثّوابت الإسلامية باسم حرية الاعتقاد مستمسكين بظاهر بعض الآيات المحكمة كقول الله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ البقرة: ٢٥٦، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩﴾ يونس: ٩٩، وكذلك الدعوة لوحدة الأديان أو توحيد الأديان باسم الحرية أو التقارب المشترك بينها، من أجل تحقيق المصالح الخاصة بالجماعات والأحزاب، ونتج عن ذلك أيضا تعطيل لحدود الله تعالى، أو إنكار الحدود الشرعية كحدّ الردة والزنا، وغيرها مع الدعوة إلى الديمقراطية.

الحادي عشر: (العزلة الشعورية).

العزلة مصطلح شرعي وقد ورد في القرآن الكريم وفي السنة النوية قولا وفعلاً، والداعية إلى الله تعالى مطالب بالقرب من المدعوين، وتلمس احتياجاتهم، وقد حث النبي ﷺ على مخالطة الناس والصبر على أذاهم.

وقد أساء بعض من غلا في مفهوم العزلة، وحرفوا الاثار الواردة فيها، كما أن بعض الجماعات حاولت أن تؤسس لعزلة نفسية، لتشعر المعتزل بتميز عن سائر

---

(١) يوسف القرضاوي، برنامج الشريعة والحياة، https: //youtu. be تاريخ الزيارة، ٢٠٢٤/٨/١٢م.

(٢) ينظر: سيد قطب، "دراسات إسلامية" (ط٢، مصر، دار الشروق، التاريخ، بدون): ١٣.

المجتمع.

والجماعات ألزمت أتباعها بالهجرة والابتعاد عن الناس واعتزالهم، لكفر تلك المجتمعات، وتأسيس جماعة إسلامية جديدة ليست خاضعة للطاغوت، وربطوا عليها قضية الولاء والبراء.

يقول ماهر بكري: المخرج الوحيد والطريق الذي لا ثاني له والذي لا بديل عنه للخروج من حالة الاستضعاف التي يقع فيها المسلم في المجتمع الجاهلي هو الهجرة إلى أرض الله الواسعة ولو كانت هذه الأرض قمة جبل أو كهف أو أصل شجرة(١).

ومن لم يستطع الهجرة بسبب ظلم الطواغيت ألزموهم بالعزلة الشعورية والمفاصلة الكاملة.

ويقول شكري: إننا لا نقول إلا بما أسموه بالعزلة الشعورية ثم السلوكية ثم نؤمن بهذا الترتيب، بل ننكره بشدة ولا نعرف بينهما فاصلا زمنيا وإنما الذي نؤمن به وجوب الأخذ في العزلة شعورا وسلوكا من أول يوم قدر الطاقة، وجهد الاستطاعة بما لا يضر هدفنا النهائي، وأهدافنا المرحلية(٢).

ويريدون بالمفاصلة الكاملة تكفير المجتمع واعتزاله في مساجده وتعليمه ووظائفه ونحو ذلك، وأما المفاصلة الشعورية فهي مجاراة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم مع الاعتقاد بكفرهم دون إظهار ذلك الاعتقاد لهم.

ولا شكّ ان الانحراف في معرفة مفهوم المصطلح هو الذي أدى بالجماعة إلى ذلك، وهذا كله يبين أهمية معرفة المصطلحات الشرعية والتقيّد بما دلت عليه من الكتاب والسنة.

---

(١) ينظر: ماهر بكري "الهجرة" (ط، بدون، تاريخ ودولة النشر، بدون): ٣١.

(٢) محمود إسماعيل "الخلافة الإسلامية بين الفكر والتاريخ" (ط١، القاهرة، مصر، مصر العربية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م): ٢٠٣.

والعزلة مطلوبة عند حدوث الفتنة وعدم القدرة على الإزالة كما في الأثر، وهذه لا علاقة بتكفير المجتمعات والتبرؤ منها، بل هي عزلة بالنفس وأداء الطاعات دون مفارقة جماعة المسلمين. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: المصطلحات الدعوية الحادثة

ويقصد بها المصطلحات الدعوية التي اخترعها الجماعات الدعوية، وهي كثيرة ومتنوعة منها:

أولا: الأصولية الإسلامية:

وهي كلمة تطلق في الغرب على أولئك المتمسكين بأصول الدين، وهم أهل الجمود والتقليد الذين يخاصمون العقل والمجاز والتأويل والقياس وينسحبون من العصر فيقفون عند التفسير الحرفي للنصوص(١).

بل يرون أن الأصولية تعني: الجمودية، ورفض التكيف مع الجديد، الجمود المعارض لكلّ تطور، والعودة إلى الماضي والانتساب إلى التراث، مع عدم التسامح.

ولما شاعت هذه الكلمة وانتشرت بين الناس في الغرب، أطلقوها على المحافظين من أهل الإسلام الذين وقفوا أمام التيار الجارف الذي سعى إلى تجديد وتغيير كل قديم حتى الأصول والثوابت.

ومن هنا استخدمت الجماعات الحزبية هذا المصطلح ضدّ المحافظين من العلماء المتمسكين بالوحيين الذين رفضوا التغيير والتبديل في الأصول، فسموهم ازدراءً بالأصوليين الإسلامين، وتارة يطلقون عليهم أهل الجمود والانغلاق، أو النصوصيون الظاهريون تارة، وغيرها من الأسماء القادحة في حقّهم(٢).

---

(١) محمد عمارة، "الأصولية بين الغرب والإسلام" (ط١، القاهرة، مصر، دار الشروق، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م): ١٥.

(٢) ينظر: يوسف القرضاوي "الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف" (ط٣، الدوحة، قطر، =

ثانيا: الحاكمية:

الحاكمية كثر ترديدها في العصر الحاضر، واستعملها الخوارج القدماء حينما قالوا لأمير المؤمنين علي ﷺ (إن الحكم إلا لله) وهي كلمة حق أريد بها باطل.

والحاكمية لدى الجماعات الحزبية تعني: التحاكم إلى شريعة الله وإفراده بالحكم والتشريع والأمر والنهي في المجالات الواسعة في الحياة، وتقتضي العدل بين الناس والمساواة ومسؤولية الحكومة والشورى والطاعة في المعروف.

يفسر سيد قطب الحاكمية – ويصطلح عليها بالحاكمية العليا – في ضوء معاني الألوهية، ويرى أن مفهوم الحاكمية معناه «نزع السلطان الذي يزاوله الكهان ومشيخة القبائل والأمراء والحكام، ورده إلى الله، السلطان على الضمائر، والسلطان على العشائر، والسلطان على واقعيات الحياة، والسلطان في المال، والسلطان في القضاء، والسلطان في الأرواح والأبدان)[(١)].

وقد سار سيد قطب على خطى شيخه المودودي في المسألة والذي يعدّ رأساً ومصدر إلهام لهذه الجماعات بمختلف أطيافها وخاصة جماعة الإخوان المسلمين وما تفرع عنها فيرون أنّ الحاكمية تعني: مقاطعة المجتمع بجميع صوره وهيئاته، والخضوع لحاكمية الله وحده، لأن المسلمين في عصرنا لا يدركون معنى شهادة أن لا إله إلا الله، وبالتالي لم يدخلوا بعدُ في الإسلام فلم يخصوا الله بالولاء[(٢)]ومن بعده الجماعات والأحزاب المنبثقة من الإخوان وغيرها وتحمسوا للمسألة وطبقوها.

وما ذكرته الجماعة عن الحاكمية مع التمسك به يخالف المقصود بالكلمة، بل

=

الأمة ١٤٠٢ هـ)، ٦٣.

(١) سيد قطب "معالم في الطريق" (ط٦، دار الشروق، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م): ٢٦.

(٢) سالم البهنساوي، "الحكم وقضية التكفير" (ط ٤، دار الوفاء للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م): ٢٧.

الحاكمية جزء من أنواع توحيد الألوهية والربوبية، وأما طرق تطبيقه فالجماعات انحرفت فلم يطبقوا شرع الله بل ينبذونه وراء ظهورهم إذا سنحت لهم فرصة الوصول إلى الحكم، فيستبدلونه بالحكم الديمقراطي والقوانين الوضعية، وتاريخهم خير شاهد على ذلك.

ثالثاً: الديمقراطية والشورى:

مصطلح فلسفي يعني سلطة الشعب، أو حكم الشعب نفسه بنفسه، وهذا المصطلح من أعظم فتن العصر اغتر بها المسلمون وجعلوا ينادون بها، وترى بعض الجماعات الحزبية أن هذا المصطلح يأخذ مكان مصطلح الشورى في الإسلام، وعليه فلا غضاضة في استخدام المصطلح والإيمان به وقبوله.

يقول مؤسس جماعة الإخوان المسلمين: الواقع أيها الإخوة أن الباحث ينظر على مبادئ الحكم الدستوري التي تتلخص في المحافظة على الحرية الشخصية بكل أنواعها وعلى الشورى واستمداد السلطة من الأمة(١).

ويرى القرضاوي أنه من الواجب على الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، أن تقف أبدا في وجه الحكم الفردي الديكتاتوري والاستبداد السياسي والطغيان على حقوق الشعب، وأن تكون دائما في صفّ الحرية السياسية المتمثلة في الديمقراطية الصحيحة غير الزائفة، وأن تقول بملأ فيها للطغاة لا ثم لا(٢).

وقال: مرحبا بالأخذ بنظام الديمقراطية باعتبارها حكما للشعب في مقابل حكم الفرد، وأنا من المطالبين بالديمقراطية بوصفها الوسيلة الميسورة والمنضبطة لتحقيق

(١) ينظر: حسن البنا "مجموع رسائل حسن البنا" (ط١، المكتبة التوفيقية، ١٩٨٤هـ)، ١: ١٥١.

(٢) ينظر: القرضاوي "أولويات الحركة الإسلامية": ١٧٨.

هدفنا في الحياة الكريمة(١)

ويقول رئيس المكتب السياسي لحركة حماس التابعة لجمعية الإخوان المسلمين: نحن مع الديمقراطية والذهاب للانتخابات وصناديق الاقتراع الشجعان لا يخشون الاحتكام لصناديق الاقتراع مع الاحتكام للانتخابات هذه هي الديمقراطية التي نريدها على أصولها(٢).

وقال فريد عبد الخالق: الديمقراطية لا بديل لها ويجب أن تكون ثقتك في أن الشعب سيتمسك بك ولن يرضى بك بديلاً(٣).

رابعا: التعددية الدعوية:

إنشاء الفرق والجماعات المتنوعة المنتسبة إلى الدعوة فكرة دخيلة على الأمة الإسلامية ومخالفة لأمر الله فقال: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ آل عمران: ١٠٣

ولكن لما سقطت الدولة العثمانية وكثر احتكاك المسلمين بغيرهم، وابتعد الناس عن منهج السلف وانتشر البدع أعجب بعض المهتمين بالدعوة بالأحزاب السياسية في الغرب فأراد أن يطبق ذلك في جانب الدعوة ومن هنا نشأة التعددية الدعوية والأحزاب والجماعات الدعوية التي تدعوا إلى حزبها وتنتصر لها.

والناظر في كلّ الأحزاب والجماعة القائمة على الساحة الدعوية كجماعة التبليغ وجماعة الإخوان المسلمين، وحزب التحرير الذي يغلب الجانب السياسي أكثر

---

(١) القرضاوي "فتاوى معاصرة" ٢: ٦٥٠.

(٢) من كلمات خالد مشعل في مهرجان انطلاقة حماس الخامس والعشرون، نقلا عن: محمد سليمان التركيت "دعوى التمكين في الدعوة لدى الجماعات" رسالة علمية ماجستير غير منشور: ٣١٣.

(٣) محمود عبد الحليم، "الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ" (ط٥، دار الدعوة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٤م) ٣: ٤١.

من الديني والدعوي يجد أنها تدعو إلى نفسها وإلى حزبها كما تفعل الجماعات السياسية التي تنتصر لحزبها وتدعو إلى الولاء الكامل لتحقيق النجاح وترى حتمية وجود جماعات متعددة متنافسة لخدمة الدين والدعوة إليها، وبه قال القرضاوي والغنوشي وسليم العوا والفنجري وغيرهم(١).

قال تقي الدّين النبهاني مؤسس حركة التحرير في قول الله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ ﴿١٠٤﴾ ﴾ آل عمران: ١٠٤

إن الطلب بإقامة الجماعة هو طلب جازم لأن العمل الذي بينته الآية لتقوم به هذه الجماعة هو فرض على المسلمين القيام به، وهو فرض على الكفاية على المسلمين... والذي يجعلها جماعة هو وجود رابطة تربط أعضاءها ليكونوا جسما تعمل بوصفها جماعة، وتبقيها وهي تعمل هو وجود أمير تجب طاعته... إن وجود الرابطة بين الجماعة ووجود الأمير الواجب الطاعة يدلان على أن قوله (ولتكن منكم أمة) يعن لتوجد منكم جماعة لها رابطة تربط أعضاءها ولها أمير واجب الطاعة، وهذه هي الجماعة أو الكتلة أو الحزب أو الجمعية، وبهذا تظهر أن الآية أمر بإيجاد أحزاب أو تكتلات أو جمعيا أو منظمات أو ما شاكل ذلك(٢)

وقد أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على سؤال وجه إليها، ما حكم الإسلام في الأحزاب وهل تجوز الأحزاب بالإسلام مثل حزب التحرير وحزب الإخوان المسلمين؟

---

(١) ينظر: ماجد بن علي الزميع "الدولة المدنية بين الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر والاتجاه العلماني" (ط ١، الرياض، السعودية، دار الفضيلة، ٢٠١٣م): ٦٠؛ أحمد بن محمد اللهيب "تجديد الدين لدى الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر" (ط ١، الرياض، السعودية، البيان، ١٤٣٢هـ): ٣١٠.

(٢) عبد الحميد الجعبة "الأحزاب السياسية في الإسلام": ٩٥.

فأجابت: لا يجوز أن يتفرق المسلمون في دينهم شيعا وأحزابا يلعن بعضهم بعضاً، ويضرب بعضهم رقاب بعضٍ، فإن هذا التفرق مما نهى الله عنه وذمّ من أحدثه أو تابع أهله، وتوعد فاعله بالعذاب العظيم وقد تبرأ الله ورسوله منه(١).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: لا يخفى على مسلم عارف بالكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح أن التحزب والتكتّل في جماعات مختلفة المناهج والأساليب ليس من الإسلام في شيءٍ، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عزّ وجلّ في أكثر من آية في القرآن الكريم(٢)

والأمور التي تختلف حولها الأحزاب إما أن تكون جذرية كالأسس والمبادئ وكالأهداف والغايات التي تتعلق بوجودها الأمم المادية والمعنوية، أو لا تكون تلك الأمور جذرية كالمنهج والسلوك والتدبير، وعليه نقول: إنّ تعدد الأحزاب إما أن يكون مبنيًّا على الاختلاف في العقيدة، أو الاختلاف في الشرائع أو الاختلاف في المناهج والسلوك، والاسلام لا يحتمل سيئا من هذه الاختلافات(٣).

خامسًا: الحركة: أو الحركة الإسلامية، أو الإسلام الحركي:

هذ المصطلح تكثر الجماعات الحزبية استخدامه، وهو قديم من حيث النشأة، فالحركة الإسلامية من حيث النشأة والهيكل التنظيمي ظاهرة تاريخية عصرية في التاريخ

(١) أحمد بن عبد الرزاق الدويش، جمع وترتيب: "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض ٢: ٢١٠.

(٢) ينظر: محمد ناصر الدين الألباني "المسائل العلمية والفتاوى الشرعية للشيخ الألباني في المدينة والإمارات" (ط١، دار الضياء، ١٤٢٧هـ): ١٠٦.

(٣) صفي الرحمن المباركفوري، "الأحزاب السياسية في الإسلام" (ط١، القاهرة، مصر، دار سبيل المؤمنين، ١٤٣٣هـ): ٢٠.

الطويل ولم يكن ما يسمى الحركة الإسلامية قبل انتهاء الدولة العثمانية(١).

والحركة الإسلامية عند منظري الجماعات والأحزاب الدعوية هو العمل الشعبي الجماعي المنظم للعودة بالإسلام إلى قيادة المجتمع وتوجيه الحياة كلّ الحياة(٢).

ويظهر من الكلام السابق أن الحركة الإسلامية عمل شعبي منبعث من الذات والإقناع الشخصي إيمانا واحتساباً، كما أنه متعلق بالجماعة حسب رأي القرضاوي تكمن في تجديد الإسلام والعودة به إلى قيادة الحياة من جديد، بعد إزالة العقبات عن طريق تكوين طليعة إسلامية قادرة على قيادة المجتمع المعاصر بالإسلام وتكوين رأي عام إسلامي يمثل القاعدة الجماهيرية العريضة التي تقف وراء الدعاة إلى الإسلام ومساندتهم من كل الجوانب.

ومصطلح الإسلام الحركي مصطلح غرر به الجماعات الدعوية الحزبية أتباعها فهو مصطلح القصد منه تأليب الرأي العام وحشد الجماهير للوصول إلى الحكم والسلطة، وعند تولية الحكم تنأى بنفسها وتبتعد عن الإسلام، وتؤول الشّعار، والتاريخ خير شاهد.

سادساً: الخروج أو النفرة في سبيل الله:

الدعوة إلى الله من أهم المهمات وأوكد الواجبات، وهو فعل النبي ﷺ وصحابته الكرام في إيصال الدعوة للمدعوين، ولكن جعل الخروج للدعوة وتسمية ذلك نفرة وتأويل الآيات في ذلك، أو تحديد ذلك بثلاثة أيام، أو أربعون، أو شهرا أو ثلاثة أشهر أو ستة أشهر، ونحو ذلك، وأنّه الجهاد الأكبر كما يرون التبليغ، فليس له أصل ولا مستندٌ.

---

(١) ينظر: وزارة الأوقاف ندوة مستجدات الفكر الإسلامي "الفكر الإسلامي الحركي وسبل تجديده": ٢٧.

(٢) يوسف القرضاوي "أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة": ١٣.

كما يكرهون كلّ دعوة لا تكون بطريقتهم المخترعة المبتدعة، فيمنعون ويمقتون كلّ طريقة أو منهج دعوي مخالف لمنهجهم وأصولهم. ويركزون في تلك الخرجات والدعوة على المنامات والأقوال والأحلام، مبتعدين عن الدعوة إلى العقيدة. يقول سيف الرحمن عن هذا الأصل وأنه من مساوئهم وبدعهم في الدعوة: والتبليغيّون يمنعون الناس من الدّعوة إلى الله، وإلى كتاب الله، أو سنة رسول الله، وهذا أوضح دليل على فساد نياتهم، وبعدها عن الإخلاص، ومنها أي- من مساوئهم- اعتقادهم في خروجهم للتبليغ أنه الجهاد، بل الجهاد الأكبر، وتطبيق أحاديث الجهاد الشرعي كلها على خروجهم للتبليغ، وأن من خرجهم في النفرة أو التبليغ الجماعي فقد جاهد جهادا كبيراً وأكبر. وأنه أفضل من الجهاد بالسيف والقلم، وأفضل من محاربة أعداد الله ورسوله وأفضل من الدفاع عن بيضة الإسلام والمسلمين(١).

سَابِعاً: السِّريَّة:

المقصود بالسرية هو: عدم إظهار الدعوة وإخفائها خوفا من الأعداء، وقد طبّق النبي ﷺ هذا الأسلوب في بداية دعوته حتى مكّن الله له الجهر بالدعوة والصدع بها.

وقد طبقت بعض الجماعات الحزبية مصطلح السرية وفسرته حسب أهوائها، فبدأت دعوتها بالسّرية دون الحاجة إلى ذلك بل ولازمت ذلك واتخذته أسسا وأسلوبا يجب الأخذ به.

وقد قسَّمتْ بعض هذه الجماعات الدّعوة عندها إلى دعوة جهرية جزئية وتنظيم سرّي مستمر، وهذه السرية في الدعوة والتنظيم تؤدي إلى كثير من الأضرار وربما كانت سببا في إيقاف الدعوة ومنعها لما لها من الأضرار والمخاطر الفردية

(١) حمود التويجري "القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ"، (ط١، دار الصّميعي للنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ): ٢١٥.

والاجتماعية، فهي أولا لا تحقق الطمأنينة للأفراد فالناس يبقون في قلق لجهلهم ببعض الأمور، كما أن ذلك تهديد مباشر للأمن، ولا شك أن الأمن إذا لم يتحقق فإن الدعوة تبقى مشلولة قاصرة، كما أن السرية هذا تؤدي أيضا إلى وقوع المنازعات والمخاصمات والاختلاف، وكلّ ذلك يؤدي إلى اختلال أمر الدين والدنيا معاً.

ثامناً: المظاهرة أو الانتفاضة الشعبية:

ويراد بها اصطلاحا: هي خروج الناس إلى الشّارع لمطالبة الحاكم بأمرٍ ما، إظهارًا لغضبهم وسخطهم ومطالبة ذاك الشّيء بقوّةٍ وعنفٍ(١)، وللكلمة مترادفاتٌ كالاعتصامات والثورات ونحوها.

وأكثر الجماعات الحزبية المعاصرة التي غلت في هذا المصلح وحرفته جماعة الإخوان المسلمون، وقد قامت الجماعة بالعديد من المظاهرات على مسار تاريخا كأسلوب للخروج على القائمين على السياسة وأقر زعماؤها ذلك في كلماتهم ومؤلفاتهم، بل دعا بعضهم به في كثير من خطاباته، حيث قال: اخرجوا أيها الشباب، أخرجوا أيها الشيوخ والرجال أخرجن أيتها النساء احتشدوا في هذه الميادين(٢).

وقال آخر في التحريض على التظاهر والخروج والاعتصام: لكلّ مخلصٍ لمصر أنّ كلّ حراك لكلّ هؤلاء الشّباب هو حراكٌ ناضجٌ وراقي وموضوعي، وينبغي أن نكون جميعًا معه، ولا نسمح بأن يُختطف، ولا نسمح بالاعتداء عليهم، كما حدث بما يسمى موقعة الجمل

---

(١) أبو شجاع الأزهري "المظاهرات السِّلميَّة من أوجب الواجبات الشرعية – لماذا؟... وكيف؟ (دراسة فقهية تأصيلية مبنية على الأدلة الصحيحة من الكتاب العظيم والسُّنَّة النبوية الشريفة" ط، ١، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ): ٤.

(٢) مادة مرئية قناة دريم منشورة على الانترنت:: https: //youtu. be/VWTbj١EDPdQ تاريخ الزيارة: ١٤٤٦/٢/٢٨هـ

لما أينا لخيول والبغال والحمير تهجم على هؤلاء الشباب(١).

وقد اتخذ الإخوان المسلمون هذا الأسلوب والمنهج ذريعة للخروج على الحكام والتنديد على أفعالهم، وهو مخالف للطرق الشرعية المعروفة والمتبعة، وليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة وذكر مساوئهم على المنابر أو السّاحات أو المواقع الالكترونية، والتّأليب بهم في المظاهرات والاعتصامات في الساحات والميادين، وقد يفسرونه بالمظاهرات والاعتصامات السليمة وكفى ببيان حرمته ما يحدث فيه من المخالفات الشرعية وما ينتج عن ذلك من سفك لدماء الأبرياء، ودمار للممتلكات العامة والخاصة.

(١) مادة مرئية، منشور على الانترنت: https: //youtu. be/٧AElDXcvhQ٤ تاريخ الزيارة: ١٤٤٦/٢/٢٨هـ

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

-اهتمت الشريعة الإسلامية بالمصطلحات الشرعية والدعوية وذلك ببيانها وتوضيحها، ولانحراف الجماعات الحزبية فيها أسباب متعددة منها اتباع الهوى أو الجهل باللغة العربية أو التبعية وغيرها.

-لاستخدام المصطلحات الدعوية شروط وضوابط يجب مراعاتها، كموافقتها للكتاب والسنة وقواعد اللغة العربية والواقع الدّعوي.

-الجماعات الحزبية لها أصولها وأهدافها ومبادئها التي تسير عليها وقد سعت إلى تطويع المصطلحات الشرعية بما يتناسب مع تلك الأصول والأهداف وإن خالفت الشريعة والأصول والمبادئ.

-توصّلت الدراسة إلى أنّ الجماعات الدعوية انحرفت في كثير من المصطلحات الشرعية والدعوية وهي إما مصطلحات شرعية أصيلة، أو مصطلحات دعوية حادثة.

التوصيات:

بناء على النتائج السابقة فإن الباحث يوصي بالآتي:

-ضرورة متابعة الجماعات الدعوية الحزبية ومعرفة مناهجها ومزالقها والردّ عليها حفاظا على الشريعة الإسلامية.

-توجيه الرسائل العلمية في الجامعات إلى تتبع واستقصاء المصطلحات الدعوية التي خالف فيها الجماعات ونقدها على ضوء الكتاب والسنة.

-دراسة آثار المصطلحات الدعوية على العقيدة وعلى المنهج والدعوة مع بيان السبل المعينة على مواجهة تلك الآثار ومخاطرها العاجل والآجل.

فهرس المصادر والمراجع

ابن تيمية شيخ الإسلام، "الرد على المنطقيين" (ط٢، باكستان، إدارة ترجمان السنة، تاريخ النشر، بدون)

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم "مجموع الفتاوى" تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط١، بدون، المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام "درء تعارض العقل والنقل" تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم (ط٢، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر"، تحقيق: خليل شحادة (ط٢، بيروت، لبنان، دار الفكر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

ابن سيد الناس، أبو الحسن علي بن إسماعيل "المخصص" تحقيق: خليل إبراهم جفال، (ط١، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م).

ابن عاشور محمد الطاهر، "مقاصد الشريعة الإسلامية" تحقيق محمد الطاهر الميساوي، (ط٢، الأردن، دار النفائس، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م)

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (ط٣، بيروت، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م).

أبو الحسين، محمد بن علي الطيب "المعتمد في أصول الفقه" تحقيق: خليل الميس

(ط١، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).

أبو زيد بكر بن عبد الله بن محمد بن عبد الله "معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ" (ط٣، الرياض،، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ -١٩٩٦ م).

أبو زيد بكر عبد الله، "المواضعة في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغة، دراسة نقد" (ط١، الرياض، مديرية المطبوعات بوزارة الإعلام، ١٤٠٥هـ)

أبو شجاع الأزهري "المظاهرات السِّلميَّة من أوجب الواجبات الشرعية – لماذا؟... وكيف؟ ((دراسة فقهية تأصيلية مبنية على الأدلة الصحيحة من الكتاب العظيم والسُّنَّة النبوية الشريفة" ١٤٢٤هـ)

أبو فارس محمد "البيعة وأركانها" (ط١، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ٢٠١٦م).

أبو محمد عاصم المقدسي "ملة إبراهيم ودعوة الأنبياء وأساليب الطغاة في تمييعها وصرف الدعاة عنها" (ط١، منبر التوحيد والجهاد، ١٤٣١هـ).

الأزهري، محمد بن أحمد "تهذيب اللغة" تحقيق: محمد عوض مرعب، (ط ١، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي. ٢٠٠١م).

إصدار مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية "دليل الحركات الإسلامية في العالم" (ط٢، بدون تاريخ).

الألباني، محمد ناصر الدين "المسائل العلمية والفتاوى الشرعية للشيخ الألباني في المدينة والإمارات" (ط١، دار الضياء، ١٤٢٧هـ)

بشار محمد أنيس "تنظيم داعش الإرهابي، وسائله وأساليبه وآثاره السلبيَّة على الدعوة وسبل مواجهته" رسالة ماجستير، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين.

بكري ماهر "الهجرة" (ط، بدون، تاريخ ودولة النشر، بدون)

البنا، حسن "مذكرات الدعوة والداعية" (ط١، مركز الإعلام العربي، ١٤٣٢هـ).

البنا، حسن، "مجموع رسائل حسن البنا" (ط١، المكتبة التوفيقية، ١٩٨٤هـ)

البهنساوي سالم "الحكم وقضية تكفير المسلم" (ط٤، دار الوفاء للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

التركيب محمد سليمان "دعوى التمكين للمسلمين في المناهج الدعوية المعاصرة" رسالة علمية مقدمة لنيل درجة العالمية الماجستير في قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، ١٤٣٧-١٤٣٨هـ

التويجري حمود "القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ"، (ط١، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ).

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف "التعريفات" تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، (ط ١، بيروت –لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)

الجمحي سعيد علي عبيد "تنظيم القاعدة: النشأة، الخلفية الفكرية، الامتداد" (ط١، القاهرة، مصر، مكتبة مدبولي، ٢٠٠٨م).

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار(ط ٤، بيروت، لبنان، دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)

الحجوري عبد الجميد بن يحى "معجم المصطلحات العصرية وبيان أثرها على الشريعة" (ط٢، طبعة خاصة، ١٤٤٦هـ)

الخوارزمي محمد بن أحمد "مفاتيح العلوم" تحقيق: إبراهيم الأبياري، (ط٢، دار الكتاب العربي).

الخيال عبد الحكيم "مواقف في الدعوة والتربية" (ط٢، القاهرة، مصر، التاريخ، بدون)

الدمياطي، أبو بكر عثمان بن محمد شطا الشافعي "إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين" (ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م).

الدهلوي شاه ولي الله محدث "القول الجميل في بيان سواء السبيل، القول الجميل في بيان سواء السبيل" (ط، بدون، مكتبة رحمانية، أردو بازار، لاهور، بدون).

الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة "تأويل مشكل القرآن" تحقيق: إبراهيم شمس الدين (ط٣، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، التاريخ، بدون)

الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر "مختار الصحاح" تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (ط٥، بيروت – صيدا، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م

رفعت السيد أحمد "النبي المسلح الرافضون، الثائرون" (ط١، رياض الريس للكتب والنشر، ١٩٩١م).

الزهراني راشد عثمان "الجماعات الجهادية المعاصرة وابرز قياداتها الفكرية" (ط١، الرياض، ٢٠١٤م)

الزهراني، سعد بن عيضة "الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين: عرض ونقض" رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه- غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٠هـ).

سيد قطب "دراسات إسلامية" (ط٢، مصر، دار الشروق، التريخ، بدون)

سيد قطب "معالم في الطريق" (ط٦، دار الشروق، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)

سيف الرحمن أحمد "نظرة عابرة حول جماعة التبليغ" (ط١، لاهور، باكستان، المطبعة العربية، ١٣٩٥هـ)

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي "الاعتصام" تحقيق: سليم

بن عيد الهلالي، (ط١، دار ابن عفان، السعودية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م)

الصاعدي فيصل، "الخطاب التحريضي المعاصر ضد ولاة الأمر"، رسالة الدكتوراه غير منشورة، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٨هـ

عبد الحليم محمود، الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ، (ط٥، دار الدعوة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٤م).

عبد الحميد الجعبة، "الأحزاب السياسية في الإسلام" رسالة علمية غير منشورة– مرحلة الماجستير، في تخصص أصول الفقه.

العتيبي، سعود بن سعد بن نمر "ضوابط استعمال المصطلحات العقدية والفكرية عند أهل السنة والجماعة"، (ط١، مركز تأصيل للدراسات والبحوث ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م).

العثيمين محمد بن صالح، "شرح رياض الصالحين" (ط٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦ هـ

العظيم آبادي محمد أشرف بن أمير بن علي "عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته" (ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ)

عمارة محمد "الأصولية بين الغرب والإسلام" (ط١، القاهرة، مصر، دار الشروق، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م)

عمارة محمد "معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام" (ط، بدون، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، تاريخ النشر، بدون).

العوفي إبراهيم طالع "جهود الشيخ محمد أمان في الدعوة إلى الله" رسالة ماجستير في قسم الدعوة في الجامعة الإسلامية.

فريد بن أحمد منصور "دعوة الإخوان في ميزان الإسلام" (ط١، دار المدار، ١٩٩٤م).

القاسمي، محمد جمال الدين "محاسن التأويل"، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (ط١، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية – ١٤١٨ هـ).

القرضاوي يوسف "الحلال والحرم في الإسلام" (ط٢٢، القاهرة، مصر، مكتبة وهبة، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م).

القرضاوي، يوسف "فتاوى معاصرة للمرأة والاسرة المسلمة"، (ط١، دار الضياء، ١٩٨٨م.)

القرضاوي، يوسف، "أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة"، (ط١، مكتبة وهبة للنشر والتوزيع، ٢٠١٠م).

القزويني، أحمد بن فارس بن زكرياء، "مقاييس اللغة" عبد السلام محمد هارون، (ط، بدون، بيروت، لبنان، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.)

الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" (ط٢، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م).

الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية" تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري (ط، بدون، بيروت، مؤسسة الرسالة)

اللويحق عبد الرحمن بن معلا "الغلو في حياة المسلمين المعاصرة"، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ–١٩٩٢م).

المباركفوري صفي الرحمن "الأحزاب السياسية في الإسلام" (ط١، القاهرة، مصر، دار سبيل المؤمنين، ١٤٣٣هـ ٢٠١٢م).

مجموعة من المفكرين في حزب الجماعة، "منهج حزب التحرير في التغيير" (ط١، بيروت، لبنان، دار الأمة للنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ)

محمد جنيد عبد المجيد "جماعة التبليغ في الهند دراسة وتقويم" رسالة ماجستير، من جامعة أم القرى، قسم العقيدة، ١٤٢١هـ.

محمود إسماعيل "الخلافة الإسلامية بين الفكر والتاريخ" (ط١، القاهرة، مصر، مصر العربية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م).

المحيميد إبراهيم بن صالح "منهج الاستدلال عند الخوارج في العصر الحاضر، عرض ونقد" رسالة علمية مقدمة إلى قسم العقيدة لنيل درجة الماجستير في الجامعة الإسلامية، سنة: ١٤٣٢هـ)

المدخلي ربيع بن هادي عمير "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم" (ط١، در المنهاج، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م)

مدني محمد كلفوت "الإعلام الجديد الجماعات التكفيرية" (ط١، المدينة، السعودية، دار الإمام مسلم، ١٤٤٣هـ)

مصطفى السيد عبد الجواد، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث، (ط٢، دار الفكر العربي، سنة النشر، بدون).

ميان محمد أسلم "جماعة التبليغ عقيدتها وأفكارها مشايخها" كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٣٩٦-١٣٩٧هـ.

الميمني ذو الفقار إبراهيم، "أصول الدعوة عند جماعة التبليغ وآثارها، عرض ونقد"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام ١٤٣٩هـ.

النبهاني تقي الدين "الدولة الإسلامية" (ط٥، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م).

النبهاني تقي الدين "الشخصية الإسلامية" (ط٦،، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م).

الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني "الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة" (ط٤، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ).

النّدوي، أبو الحسن علي الحسني "الإمام السرهندي حياته وأعماله" (ط٢، بيروت، لبنان، دار القلم، ١٤١٤هـ ١٩٨٤م)

نعماني محمد منظور، "تذكرة حضرت جي مولانا محمد الكاندهلوي" (ط، بدون، ١٩٩٣م)

النوري محمد القاسمي "البيعة في الإسلام دراسة تحليلية نقدية" (ط٣، منصة المنهل، ٢٠١١م)

الهلالي سليم بن عيد "الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة" (ط١، عمان، الأردن، طبعة دار الأثرية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

يوسف أحمد آدم " الانحراف المنهجي في أساليب الدعوة الإسلامية وأثره على المجتمع، دراسة تطبيقية على حالة حماسات (التكفير والهجرة) في السودان ومصر، رسالة دكتوراه من جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية في السودان، عام ٢٠٠٩م.

bibliography

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed, “Refining the Language,” edited by: Muhammad Awad Merheb, (1st edition, Beirut, Lebanon, Arab Heritage Revival House. 2001 AD).

Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad, “Al-Sahhah, the Crown of the Language and the Sahih of Arabic,” edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar (4th edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Ilm Lil-Millain, 1407 AH - 1987 AD)

Al-Qazwini, Ahmed bin Faris bin Zakaria, “Dictionary of Language Standards” Abd al-Salam Muhammad Haroun, (ed. , Bidoun, Beirut, Lebanon, Dar al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD)

Ibn Manzur, Abu al-Fadl Muhammad bin Makram bin Ali, “Lisan al-Arab” (3rd ed. , Bidoun, Beirut, Luban, Dar Sader, 1414 AH)

Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif, “Definitions,” edited by: a group of scholars under the supervision of the publisher, (1st edition, Beirut - Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH - 1983 AD)

Abu Al-Hussein, Muhammad bin Ali Al-Tayeb, “Al-Mu’tamid fi Usul Al-Fiqh”, edited by: Khalil Al-Mays (1st edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH).

“Majmu’ al-Fatawa,” edited by: Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim, (1st edition, without, Medina al-Nabawiyyah, Kingdom of Saudi Arabia, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur’an, 1416 AH/1995 AD).

Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abd al-Halim bin Abd al-Salam, “Preventing the Conflict of Reason and Transmission,” edited by: Dr. Muhammad Rashad Salem (2nd edition, Imam Muhammad bin Saud Islamic

University, Kingdom of Saudi Arabia, 1411 AH - 1991 AD).

Ibn Khaldun, Abd al-Rahman bin Muhammad bin Muhammad, "The Diwan of al-Mubtada wa al-Khabar in the History of the Arabs and Berbers and Those Who Contemporarily Have Great Importance," by: Khalil Shehadeh (2nd ed. , Beirut, Lebanon, Dar al-Fikr, 1408 AH - 1988 AD).

Ibn Sayyid al-Nas, Abu al-Hasan Ali bin Ismail, "Al-Mukhass," edited by: Khalil Ibrahim Jafal, (1st edition, Beirut, Lebanon, Arab Heritage Revival House, 1417 AH, 1996 AD).

Al-Nadawi, Abu Al-Hasan Ali Al-Hasani, "Imam Al-Sirhindi, His Life and Works" (2nd edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Qalam, 1414 AH 1984 AD)

Abu Shuja' Al-Azhari, "Peaceful demonstrations are among the most obligatory legal duties - why?... and how? ((A fundamental jurisprudential study based on authentic evidence from the Great Book and the Noble Prophet's Sunnah" 1424 AH)

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, "Refining the Language," edited by: Muhammad Awad Merheb, (2nd edition, Beirut, Lebanon, Arab Heritage Revival House, 2001 AD(

Bakr bin Abdullah Abu Zaid bin Muhammad bin Abdullah, "A Dictionary of Verbal Prohibitions and Benefits of Words" (3rd edition, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, Dar Al-Asimah for Publishing and Distribution, 1417 AH - 1996 AD).

Al-Khwarizmi Muhammad bin Ahmed bin Yusuf, "Mafatih Al-Ulum", edited by: Ibrahim Al-Abiyari, (2nd edition, Dar Al-Kitab Al-Arabi).

Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, "Sahih al-Jami' al-Saghir and its Additions" (1st edition, Al-Maktab Al-Islami, Al-Tarikh Bidun)

Al-Albani, Muhammad Nasser al-Din, "Scientific Issues and Sharia Fatwas by Sheikh Al-Albani in Medina and the

Emirates" (1st edition, Dar Al-Dia, 1427 AH)

Bakr Abdullah Abu Zaid, "Conversity in terminology contrary to Sharia law and the most eloquent language, a critical study" (1st edition, Riyadh, Saudi Arabia, Publications Directorate of the Ministry of Information, 1405 AH)

Salem Al-Bahnasawi, "The Ruling and the Case of Takfir of Muslims" (4th edition, Dar Al-Wafa' for Printing and Publishing, 1415 AH - 1994 AD).

Abd al-Rahman bin Ma'la al-Luwaihaq, "Extremism in the Life of Contemporary Muslims," (1st edition, Al-Resala Foundation, 1412 AH - 1992 AD).

The Center for Political and Strategic Studies issued the "Guide to Islamic Movements in the World" (2nd edition, undated).

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak, "Sunan Al-Tirmidhi - Al-Jami' Al-Sahih", edited and commented by: Ahmed Muhammad Shaker, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, and Ibrahim Atwa Awad, (2nd ed. , Egypt, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, 1395 AH). 1975 AD)

Al-Nouri Muhammad Al-Qasimi, "Allegiance in Islam: A Critical Analytical Study" (3rd edition, Al-Manhal platform, 2011 AD)

35. Taqi al-Din al-Nabhani, "The Islamic State" (5th edition, Dar al-Umma for Printing, Publishing and Distribution, 2008 AD).

Taqi al-Din al-Nabhani, "The Islamic Personality" (6th edition, Dar al-Umma for Printing, Publishing and Distribution, 2008 AD).

Al-Sudairi, Tawfiq bin Abdul Aziz, "Diagnosing Awakening... Analysis and Memories," (1st edition, Beirut, Lebanon, Jawadul for Publishing, Translation and Distribution, 2018 AD)

Al-Tuwaijri Hamoud, "The Eloquent Saying about the Warning from the Tablighi Jamaat," (1st edition, Dar Al-Sumaie for Publishing and Distribution, 1414 AH).

Rashid Othman Al-Zahrani, “Contemporary Jihadi Groups and Their Most Prominent Intellectual Leaders” (1st edition, Riyadh, Saudi Arabia, 2014 AD)

The Tablighi Jamaat in India, Study and Evaluation, Muhammad Junaid Abdul Majeed, Master’s Thesis, from Umm Al-Qura University, Department of Doctrine, 1421 AH

Muhammad Suleiman Al-Tankeeb, “The Call for Empowerment of Muslims in Contemporary Da’wah Curriculum,” a scientific thesis submitted to obtain a Master’s degree in the Department of Islamic Call and Culture, Islamic University, 1437-1438 AH.

Zulfiqar Ibrahim Al-Maimani, “The Principles of Da’wah according to the Tablighi Jama’at and its effects, presentation and criticism,” unpublished master’s thesis, Department of Da’wah and Islamic Culture, College of Da’wah and Fundamentals of Religion, Islamic University of Medina, 1439 AH.

Rifaat Al-Sayyid Ahmed, “The Armed Prophet, the Rafidun, the Rebels” (1st edition, Riad Al-Rayes Books and Publishing, 1991 AD).

Al-Banna, Hassan, “Collected Letters of Hasan Al-Banna” (1st ed. , Al-Maktabah Al-Tawfiqiyah, 1984 AH)

Al-Banna, Hassan, “Memoirs of the Call and the Preacher” (1st edition, Arab Media Center, 1432 AH).

Abdel Hakim Al-Khayyal, “Positions in Da’wah and Education” (2nd edition, Cairo, Egypt, history, without)

Al-Dinuri, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaybah, “Interpretation of the Problem of the Qur’an,” edited by: Ibrahim Shams Al-Din (3rd edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Al-Tarikh, without)

Al-Hajouri Abd al-Jamid bin Yahya, “A Dictionary of Modern Terms and a Statement of Their Impact on Sharia” (2nd edition, special edition, 1446 AH)

Al-Rahman fi Tafsir Kalam Al-Mannan, edited by: Abdul Rahman bin Mu’alla Al-Luwaihiq (1st edition, Al-Resala

Foundation, 1420 AH - 2000 AD).

Salim bin Eid Al-Hilali, “Islamic groups in the light of the Qur’an and Sunnah with the understanding of the nation’s predecessors” (1st edition, Amman, Jordan, Dar Al-Athariya edition, 1425 AH - 2004 AD).

Sayyed Qutb, “Landmarks on the Road” (6th edition, Dar Al-Shorouk, 1399 AH - 1979 AD)

Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Gharnati, “Al-I’tisam”, edited by: Salim bin Eid Al-Hilali, (1st edition, Dar Ibn Affan, Saudi Arabia, 1412 AH - 1992 AD)

Abd al-Rahim al-Maghdhawi, “Curricula of Da’wah and Religious and Intellectual Currents in the Arab World, Ancient and Modern,” (1st edition, Riyadh, Saudi Arabia, Dar al-Hadara, 1437 AH)

Sheikh al-Islam Ibn Taymiyyah, “The Response to the Logicians” (2nd edition, Pakistan, Department of Tarjuman al-Sunnah, date of publication, without)

Abdel Azim Ramadan, “The Takfir Group in Egypt, Historical and Intellectual Origins” (1st edition, Egyptian General Book Authority, 1995 AD).

Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali Al-Azimabadi, “Awn Al-Ma’boud Sharh Sunan Abu Dawud, and with it the footnote of Ibn Al-Qayyim: Refinement of Sunan Abu Dawud and clarifying its causes and problems” (2nd edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, Lebanon, 1415 AH)

Ahmed bin Abdul Razzaq Al-Dawish, collected and arranged: “Fatwas of the Permanent Committee for Scientific Research and Fatwa,” Presidency of the Department of Scientific Research and Fatwa - General Administration of Printing - Riyadh.

Contemporary Fatwas, 2/627.

Farid bin Ahmed Mansour, “The Call of the Brotherhood in the Balance of Islam” (1st edition, Dar Al-Madar, 1994 AD).

Faisal Al-Sa’idi, Contemporary Inciting Discourse

Against the Rulers, unpublished doctoral dissertation, Department of Da'wah and Islamic Culture, College of Da'wah and Fundamentals of Religion, Islamic University of Medina, 1438 AH.

Al-Qasimi, Muhammad Jamal al-Din, "The Virtues of Interpretation," edited by: Muhammad Basil Oyoun al-Aswad, (1st edition, Beirut, Lebanon, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - 1418 AH).

Al-Qaradawi, Youssef, "Priorities of the Islamic Movement in the Next Phase," (1st edition, Wahba Publishing and Distribution Library, 2010 AD).

Al-Qaradawi, Yusuf, "Contemporary Fatwas for Women and the Muslim Family," (1st edition, Dar Al-Dia'a, 1988 AD.)

Al-Turki,Abdullah bin Abdul Mohsen, Ahkam Al-Qur'an", edited by: (1st edition, Beirut, Lebanon, Al-Resala Foundation, 1427 AH - 2006 AD)

Al-Kasani, Alaa Al-Din, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed, "Bada'i' Al-Sana'i' fi Artan Al-Shara'i" (2nd edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1406 AH - 1986 AD).

Al-Lalikai, Hibat Allah bin Al-Hasan, "Explanation of the Fundamentals of the Belief of the Sunnis and the Community", edited by: Ahmed bin Saad bin Hamdan Al-Ghamdi, (8th edition, Riyadh, Saudi Arabia, Dar Taibah, 1423 AH / 2003 AD)

A group of thinkers in the Jama'a Party, "Hizb ut-Tahrir's Approach to Change" (1st edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Ummah for Publishing and Distribution, 1430 AH)

Muhammad Al-Tahir Ibn Ashour, "The Objectives of Islamic Sharia," edited by Muhammad Al-Tahir Al-Misawy, (2nd edition, Jordan, Dar Al-Nafais, 1421 AH 2001 AD)

Muhammad Abu Fares, "The Pledge of Allegiance and Its Pillars" (1st edition, Dar Al-Furqan Publishing and Distribution, 2016 AD).

Muhammad Aslam Mian, "The Tablighi Jamaat, Its

Doctrine and the Ideas of its Sheikhs," College of Sharia, Islamic University of Medina, 1396-1397 AH.

Muhammad Amara, "Fundamentalism between the West and Islam" (1st edition, Cairo, Egypt, Dar Al-Shorouk, 1418 AH, 1998 AD)

Mahmoud Abdel Halim, The Muslim Brotherhood: Events that Made History, (5th edition, Dar Al-Da'wa for Printing, Publishing and Distribution, 1994 AD).

Abdul Qadir, "Mukhtar al-Sahhah," edited by: Yusuf al-Sheikh Muhammad, (5th edition, Beirut - Sidon, Al-Maqtabah Al-Asriyah - Dar Al-Tawdhimiya, 1420 AH, 1999 AD).

Madani Muhammad Kalfut, "New Media Takfiri Groups" (1st edition, Medina, Saudi Arabia, Dar Imam Muslim, 1443 AH)

The International Symposium for Islamic Youth, supervision, planning and review: Dr. Mani' bin Hammad Al-Juhani, "The Easy Encyclopedia of Contemporary Religions, Sects, and Parties" (4th edition, Dar Al-Nadwa Al-Alamiya for Printing, Publishing and Distribution, 1420 AH).

Saif al-Rahman Ahmad, "A Brief Overview of the Tablighi Jamaat" (1st edition, Lahore, Pakistan, Arabic Press, 1395 AH)

Shah Waliullah, Hadith Al-Dahlawi, "The Beautiful Saying fi Explaining the Straightness of the Path, The Beautiful Saying fi Explaining the Straightness of the Path" (ed. , without, Rahmaniyah Library, Urdu Bazar, Lahore, without).

Youssef Al-Qaradawi, "Permissible and Forbidden in Islam" (22nd edition, Cairo, Egypt, Wahba Library, 1418 AH 1997 AD).

Rabi' bin Hadi Umair Al-Madkhali, "The Capitals from the Books of Sayyid Qutb Min Al-Qawasim" (1st edition, Durr Al-Minhaj, 1428 AH 2008 AD)

Safi al-Rahman al-Mubarakfuri, "Political Parties in

Islam" (1st edition, Cairo, Egypt, Dar Sabeel al-Mu'minin, 1433 AH)

Abdel Hamid Al-Jubeh, "Political Parties in Islam," unpublished scientific dissertation - master's level, in the specialty of jurisprudence.

Systematic deviation in the methods of Islamic preaching and its impact on society, an applied study on the case of enthusiasms (takfir and migration) in Sudan and Egypt, by researcher/Youssef Ahmed Adam, doctoral dissertation from the University of the Holy Qur'an and Islamic Sciences in Sudan, 2009 AD.

Ibrahim Tali' Al-Awfi, "Sheikh Muhammad Aman's Efforts in Calling to God," Master's thesis in the Department of Da'wah at the Islamic University.

Dr. Muhammad Amara, "A Battle of Terminology between the West and Islam" (ed. , without, Nahdet Misr Publishing House, date of publication, without).

Ibrahim bin Saleh Al-Muhaimid, "The Method of Reasoning among the Kharijites in the Modern Era, Presentation and Criticism," an advanced scientific thesis to the Department of Doctrine to obtain a master's degree at the Islamic University, year: 1432 AH)

Al-Damiati, Abu Bakr Othman bin Muhammad Shata Al-Shafi'i, "Helping the seekers to solve the words of Fath al-Mu'in" (1st edition, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1418 AH - 1997 AD).

Maher Bakri, "Migration" (ed. , without, date and country of publication, without)

Al-Mubarakfuri Safi Al-Rahman, "Political Parties in Islam" (1st edition, Cairo, Egypt, Dar Sabeel Al-Mu'minin, 1433 AH 2012 AD 9

Saeed Ali Obaid Al-Jumahi, "Al-Qaeda: Origins, Intellectual Background, and Expansion" (1st edition, Cairo, Egypt, Madbouly Library, 2008 AD).

Sayyid Qutb, "Islamic Studies" (2nd edition, Egypt, Dar Al-Shorouk, Al-Tarikh, without)

Mahmoud Ismail, “The Islamic Caliphate between Thought and History” (1st edition, Cairo, Egypt, Misr Al Arabiya Publishing and Distribution, 2006 AD).

Muhammad Manzoor Nomani, “Tazkirat Hazrat Ji Maulana Muhammad Al-Kandahlawi” (ed. , without, 1993 AD)

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (3)

No.	Researches	page
1-	**The fundamental rules and their applications according to Imam Shihab al-Deen al-Ishbili (died 699 AH) through his book Sharh al-Arbaʿin al-Nawawi - Collection and Study -** Dr. Saʿīd ibn Sāʿid Al-Marwānī	11
2-	**The Issues of Fundamentals of Jurisprudence Whose Proofs Is the Word of Almighty Allah: "Allāh is the Creator of all things, and He is, over all things, Disposer of affairs"** Dr. Ibrahim bin Ahmad Al-Zahrani	93
3-	**The Multiplicity of Principles of Fundamentals of Islamic Jurisprudence Upon Which the Ways of Connotation of the Ruling by A Verse Were Premised Due to the Multiplicity of the Readings** Dr. Sami Dakhel Husayn Al-Rufai	143
4-	**Legal Evolution of the Personal Status Judiciary in the Kingdom Of Saudi Arabia** Prof. Ahmed bin Saleh Al-Sawab Al-Refai	181
5-	**The new judgment on the one who bears the burden of proof in the case of including the speculator** **-A comparative analytical study in the light of civil transactions law-** Dr. KHALED BIN MARZOUQ BIN SIRAJ AL-THIABI	235
6-	**Methods of proof in administrative lawsuits and their applications in the Kingdom of Saudi Arabia** Dr. Abdulrahman bin Hamad bin Mohammed Al-Hamran	289
7-	**Economic Utilization of Artificial Intelligence (Theoretical Concepts and Fundamental Dimensions)** Dr. Abdalqader bin Ahmed Baker Al Bakery	335
8-	**The Investment Agency Contract and Its Impact on Enhancing Islamic Investment (A Case Study of Dubai Islamic Bank)** Dr. Fatima Saleh Alblooshi	405
9-	**The Balance Between Spending and the Financial Capacity of the Spender in Light of Islamic Economics** Dr. ALI MOHAMED ALGADAL MOHAMED	489
10-	**Terminology of Advocacy in the Partisant Groups's Views** Prof. Khalid bin Saad Al-Zahrani	539

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Abdullāh bin ʿAbd Al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
Professor of Readings and their Sciences at the Mohammed VI Institute for Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
Dean of the Faculty of Sharia at Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

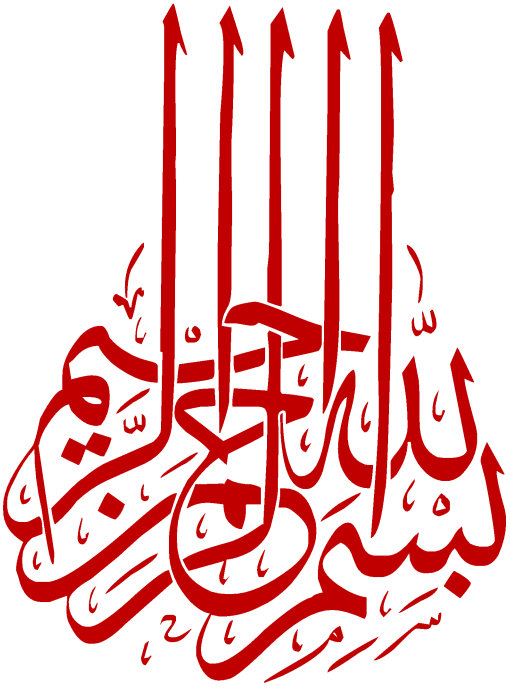
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

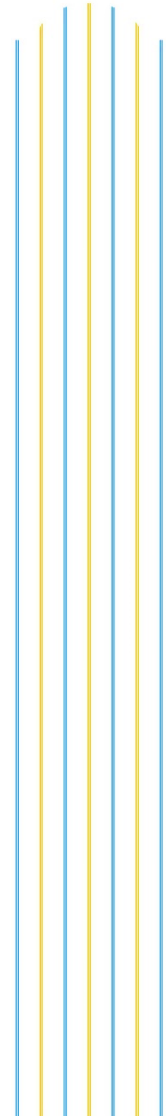

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (213) - Volume (3) - Year (59) - June 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (213) - Volume (3) - Year (59) - June 2025